م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي رقم 2023/455

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد 06 تشرين الثاني، 06 November 2023

M E A K Weekly Economic Report No. 449

prepared by Prof. Dr. Moustafa El–Abdallah Al Kafry

موقع المستشار الاقتصادي الإلكتروني للبحوث والدراسات

The website of the Economic Adviser for Research and Studies

Strona Doradcy Ekonomicznego ds. Badań i Studiów

لا يعبر مضمون هذا التقرير عن وجهة نظر موقع المستشار الاقتصادي، ولا يتحمل الموقع أية مسؤولية قانونية عن أي قرار يتم اتخاذه بالاستناد للمعلومات المنشورة فيه، ولا يشكل عرضاً أو تشجيعاً لشراء أو بيع أية أصول مالية، بالرغم من ثقة الموقع بإدارته.

م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي رقم 2023/455

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد 06 تشرين الثاني، 2023 06 November

M E A K Weekly Economic Report No. 455

prepared by Prof. Dr. Moustafa El-Abdallah Al Kafry

التقرير الاقتصادي الأسبوعي رقم 455 رابط تحميل التقرير بصيغة بي دي أف: التقرير حصيلة متابعة للإعلام الاقتصادي والشبكة العنكبوتية. أضعه بتصرف الأكاديميين والاقتصاديين وأصحاب القرار والمتابعين، لتسهيل الحصول على المعلومة الاقتصادية. أشير إلى أن بعض المعلومات والبيانات الواردة في التقرير قد لا تكون موثوقة بما يكفي، وتحتاج إلى تدقيق من قبل خبير أو مختص. ساعد بتدقيق هذه المعلومات مع ذكر المصدر لتحقيق الموثوقية. وأخلي نفسي من المسؤولية عن أية معلومة غير صحيحة أو غير دقيقة واردة في التقرير، لأن المصدر المثبت في أسفل كل مادة منشورة في التقرير هو المسؤول. أطيب التمنيات. ملاحظة: أرجو ممن لا يرغب باستمرار إرسال التقرير لسيادته، إعلامي ليتم حذف اسمه من القائمة البريدية.	Weekly Economic Report No. 455 Link to download the report as a PDF: The report is the outcome of a follow-up to the economic media and the World I put it at the disposal of Wide Web. decision-makers ، economists،academics to facilitate access to ،and followers economic information. I have to mention that some of the information and data contained in the report may not be reliable enough and need to be checked by an expert or specialist. Help with checking this information and cite the source for reliability. I absolve myself of responsibility for any inaccurate information contained in the report since the proven source at the bottom of each article published in the report is responsible. Best wishes I request those who do not wish Note: to keep receiving the report to inform me so that their names will be removed from the mailing list.

م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي رقم 2023/455

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد 06 تشرين الثاني، 2023 06 November

M E A K Weekly Economic Report No. 455

prepared by Prof. Dr. Moustafa El–Abdallah Al Kafry

Contents

أولاً – أخبار الاقتصاد العالمي:..... 5
1 – عاجل: صدور بيانات التضخم وإعانات البطالة الأمريكية.. وحركة بالأسواق 5
2 – قائمة الأثرياء: ملياردير شهير يفقد 43 مليار دولار من ثروته في وقت قياسي! 7
3 – (الحزام والطريق)... مبادرة صينية تهدف إلى تعزيز التعاون بين الدول وإنهاء هيمنة القطب الواحد 9
4 – الأفكار الاقتصادية لدى أرسطو (384 – 322 ق.م) 13
5 – ماذا يعني إغلاق الحكومة الأميركية وما تداعياته؟.....19
6 – أزمة مرتقبة.. ماذا يعني قرار غلق الحكومة الأمريكية؟ (تقرير) 23
ثالثاً– أخبار الاقتصاد العربي:.....27
7 – إيرادات الكويت النفطية تسجل 6 مليارات دولار في أغسطس...27
8 – تسبب "قانون قيصر" و"البنك الدولي" تعطيل خط الغاز العربي؟ 29
رابعاً – أخبار الاقتصاد السوري:.....32
9 – التجارة الداخلية" تقدّم مشروع قانون لتنمية القطاع العام الاقتصادي.. يفصل الإدارة عن الملكية ويحقق المرونة.....32

10 – الرئيس الأسد يصدر مرسوماً تشريعياً يقضي بتعديل عدد من أحكام قانون الضريبة على الدخل.....34
11 – ونوس: المرسوم 30 شمل إعفاءات وتخفيضات ضريبية مهمة على الرواتب والأجور والدخل المقطوع.....49
12 – بالأرقام والبيانات... الوضع الاقتصادي في محافظة السويداء قبل الأزمة وخلالها.... 51
13 – الرئيس الأسد خلال لقائه لي تشيانغ في بكين: التوجه شرقاً ضمانة سياسية وثقافية واقتصادية بالنسبة لسورية.....57
14 – ارتفاع ديون سورية داخلياً ترتفع في موازنة العام الجاري.....60
15 – إعمار سورية الدورة التاسعة 61
16 – كيف يمكن للدولة السورية أن تحدث من أدوارها من دون أن تتخلى عن مسؤوليتها الاجتماعية؟.....63

الدكتور مصطفى العبد الله الكفري
تقارير

م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي رقم 2023/455

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد 06 تشرين الثاني، 2023 06 November

M E A K Weekly Economic Report No. 455

prepared by Prof. Dr. Moustafa El–Abdallah Al Kafry

أولاً – أخبار الاقتصاد العالمي:

1 – عاجل: صدور بيانات التضخم وإعانات البطالة الأمريكية.. وحركة بالأسواق

المؤلف Sarah Al–Otaibi Investing.com

© Reuters. تم النشر 12 اكتوبر, 2023

Investing.com – صدرت الآن بيانات التضخم وإعانات البطالة الأمريكية التي تترقبها الأسواق منذ أيام. حيث تكمن أهمية البيانات الصادرة للتو في أنها تكشف عن وجهة الفيدرالي المقبلة فيما يتعلق بتسعير الفائدة الفيدرالي.

وصدرت بيانات التضخم مختلطة هذه المرة، حيث تجاوز مؤشري أسعار المستهلكين الرئيسي الشهري والسنوي التوقعات. فيما جاءت بيانات مؤشري المستهلكين الأساسي الشهري والسنوي متوافقة مع التوقعات. وهو ما أضاف مزيدًا من الارتباك للأسواق.

فيما جاءت بيانات إعانات البطالة الأمريكية الصادرة للتو مقاربة للتوقعات، وللقراءة السابقة أيضًا، وبالتالي لم تتأثر الأسواق بنتائجها بشكل كبير.

وفي هذه الأثناء، وفور صدور البيانات، تحول مؤشر الدولار للصعود بعدما كان متراجعًا، فيما قلص الذهب بعضًا من مكاسبه ولكنه ما زال مرتفعًا.

تفاصيل بيانات التضخم

سجل مؤشر أسعار المستهلكين الرئيسي على أساس سنوي عن شهر سبتمبر 3.7%، وكانت تشير التوقعات إلى ارتفاعه بـ 3.6% فقط، وذلك بعد تسجيله 3.7% في شهر أغسطس الماضي.

أما على أساس شهري فقد ارتفع مقياس التضخم الرئيسي بـ 0.4% في سبتمبر، وكانت التوقعات عند 0.3%، بعد صعوده بـ 0.6% في بيانات شهر أغسطس.

فيما سجل مؤشر أسعار المستهلكين الأساسي (باستثناء الغذاء والطاقة) على أساس سنوي 4.1% في سبتمبر، وهو ما يتوافق مع التوقعات، بعد أن سجل في أغسطس 4.3%، وعلى أساس شهري سجل 0.3% في سبتمبر وفقًا للتوقعات، وذلك بعد أن سجل زيادة بـ 0.3% في أغسطس.

بيانات البطالة

سجلت إعانات البطالة 209 ألف طلب، فيما كانت تشير التوقعات إلى تسجيل 210 ألف طلب. بيد أنها قد سجلت 207 ألفًا بقراءة الأسبوع الماضي ولكن هذه القراءة عدلت إلى 209 ألف.

وبذلك سجل متوسط طلبات إعانة البطالة في 4 أسابيع 206.25 ألف، بعد أن سجل في قراءة الأسبوع الماضي 209.25 ألفًا.

https://sa.investing.com/news/economic-indicators/article-2471098

2 – قائمة الأثرياء: ملياردير شهير يفقد 43 مليار دولار من ثروته في وقت قياسي!

المؤلف Sarah Al–Otaibi Investing.com

© Reuters. تم النشر 12 اكتوبر, 2023

Investing.com – ساعدت المكاسب الكبيرة في الإنفاق الفاخر رئيس مجموعة LVMH (EPA:LVMH)، برنارد أرنو، على تجاوز الرئيس التنفيذي لشركة تسلا إيلون ماسك كأغنى رجل في العالم في وقت سابق من هذا العام. وفي ذروتها، تجاوزت ثروة أرنو مستوى الـ 200 مليار دولار، بفضل المبيعات القياسية للعلامات التجارية الرئيسية لشركة LVMH بما في ذلك كريستيان ديور ولويس فيتون.

وتراجعت أسهم LVMH بنسبة 6.4 في المائة يوم الأربعاء بعد أن أعلنت المجموعة الفاخرة عن تباطؤ نمو المبيعات، مما يشير إلى انتهاء الازدهار الذي شهده هذا القطاع بعد الجائحة.

قالت المجموعة الفرنسية، التي يسيطر عليها الملياردير برنارد أرنو، يوم الثلاثاء إن المبيعات نمت بنسبة 9 في المائة في الربع الثالث إلى 19.9 مليار يورو، بانخفاض عن ارتفاع بنسبة 17 في المائة في الربع السابق، مما يعكس ضعف مبيعات الرفاهية في جميع أنحاء العالم، لا سيما في الولايات المتحدة وأوروبا.

انخفضت ثروته منذ ذلك الحين – وهو يحتل المركز الثاني في قائمة المليارديرات الآن – ومن المتوقع أن تنخفض أكثر، حيث يكبح المستهلكون إنفاقهم على الرفاهية وسط المشاكل الاقتصادية.

كان نمو الإيرادات أبطأ في "الأقسام المهمة، بما في ذلك الأزياء والسلع الجلدية. كما تراجعت المبيعات بنسبة 10٪ في النبيذ والمشروبات الروحية". فيما كانت هناك بعض العوامل الأخرى التي أدت إلى انخفاض أرقام الأرباح، مثل قوة اليورو مقابل الدولار الأمريكي.

ونهاية الشهر الماضي، أفاد مكتب المدعي العام في باريس بفتح تحقيق في تعاملات الملياردير الفرنسي برنار أرنو مع رجل أعمال روسي، بتهمة ارتكاب جريمة غسل الأموال المحتملة. ويأتي التحقيق مع أرنو ونيكولاي ساركيسوف في سياق المعاملات المرتبطة بممتلكات في منتجع التزلج الفاخر "كورشوفيل"، وفقاً لما نقلته صحيفة لوموند.

ورد محامي الملياردير الفرنسي برنار أرنو، في بيان مطلع هذا الشهر، بأن المزاعم المتعلقة باحتمال قيام أرنو بغسل الأموال "سخيفة" وهي ليس لديها أساس من الصحة.

بدأت ثروة مؤسس المجموعة، برنارد أرنو، في الانخفاض منذ أن وصلت إلى مستوى الـ 212 مليار دولار في يوليو الماضي، حيث خسر ما يقرب من 43 مليار دولار منذ ذلك الحين، إذ تبلغ ثروته الآن حوالي 169 مليار دولار محتلاً المركز الثاني في قائمة الأثرياء، وفقًا لمؤشر بلومبرغ للمليارديرات.

وفي الوقت نفسه، حافظ الرئيس التنفيذي لشركة تسلا (TSLA:NASDAQ)، إيلون ماسك، على موقعه كأغنى رجل في العالم،

بثروة تبلغ 241 مليار دولار، بمكاسب بلغت 104 مليار دولار منذ بداية العام.

وفي المركز الثالث جاء مؤسس شركة أمازون دوت كوم (AMZN:NASDAQ)، جيف بيزوس، بثروة 153 مليار دولار.

وحل بيل غيتس، مؤسس مجموعة مايكروسوفت (MSFT:NASDAQ)، في المركز الرابع بثروة 125 مليار دولار، بزيادة 15.7 مليار دولار منذ بداية العام.

بينما جاء مؤسس مجموعة أوراكل (ORCL:NYSE)، لاري إليسون، بالمركز الخامس، بثروة تبلغ الآن 125 مليار دولار أيضًا، وذلك بعدما أضاف ما يقرب من 33 مليار دولار إلى ثروته منذ بداية العام الحالي.

https://sa.investing.com/news/stock-market-news/article-2471003

3 – (الحزام والطريق)... مبادرة صينية تهدف إلى تعزيز التعاون بين الدول وإنهاء هيمنة القطب الواحد

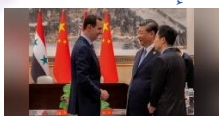

دمشق–سانا، 25–09–2023

مبادرة "الحزام والطريق" مشروع صيني اقتصادي تنموي مهم، يهدف إلى تطوير وإنشاء طرق وممرات تجارية برية وبحرية تربط أكثر من 150 دولة، وتعزيز التعاون بينها في مختلف المجالات، ما يؤسس لمرحلة جديدة تضع حداً لهيمنة الولايات المتحدة وحلفائها الغربيين على مقدرات العالم وسرقتها ثروات شعوبه، وتؤسس لعالم متعدد الأقطاب يقوم على أساس المساواة واحترام المصالح المتبادلة لجميع الشعوب.

مبادرة (حزام واحد.. طريق واحد) تسمية مختصرة لـ الحزام الاقتصادي لطريق الحرير وطريق الحرير البحري في القرن الحادي والعشرين، أطلقها الرئيس الصيني شي جين بينغ في عام 2013، بهدف توثيق الروابط التجارية والاقتصادية بين آسيا وأوروبا وأفريقيا، من خلال تشييد شبكات سكك حديدية وأنابيب نفط وغاز وخطوط طاقة كهربائية واتصالات سلكية ولاسلكية وبنى تحتية بحرية، وإعادة إطلاق طريق الحرير القديم.

المبادرة تنقسم إلى فرعين الأول: الحزام الاقتصادي لطريق الحرير الذي يهدف إلى ربط الصين بأوروبا مروراً بجنوب آسيا وآسيا الوسطى، والثاني: طريق الحرير البحري الذي يهدف إلى ربط الصين بأوروبا مروراً بجنوب شرق آسيا ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ما يفتح فصلاً جديداً في التعاون الدولي، بهدف الوصول إلى مستقبل أكثر إشراقاً.

الصين أسست صندوقاً استثمارياً برأس مال يقدر بمليارات الدولارات لتمويل هذه المشاريع، ومساعدة الدول النامية والمؤسسات الدولية في دول طريق الحرير، والمبادرة لا تكتفي بتطوير البنى التحتية وتعزيز التجارة العالمية، بل تعمق الروابط بين الشعوب والتبادل بين الثقافات والتعاون الاقتصادي الرقمي، ما يفضي إلى بناء اقتصاد عالمي مفتوح، وتعزيز الرخاء والتنمية في العالم بأسره.

الرئيس الصيني دعا منذ طرحه المبادرة إلى بناء "رابطة المصير المشترك للبشرية" انطلاقاً من دور بلاده ومسؤوليتها في بناء عالم موحد، وألقى كلمة بمقر الأمم المتحدة في جنيف في الـ 18 من كانون الثاني 2017 طرح فيها مقترحات بلاده لأن يكون العالم أسرة واحدة، وضرورة جمع جهود المجتمع

الدولي لجعل الكرة الأرضية أكثر سلماً وازدهاراً على أساس مفهوم رابطة المصير المشترك للبشرية.

وفي شباط 2017 أدرجت الأمم المتحدة مفهوم (إنشاء المصير المشترك للبشرية) ضمن قرارها المعنون "الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا في المجال الاجتماعي"، وفي الـ 17 من آذار، أدرج مجلس الأمن الدولي (رابطة المصير المشترك للبشرية) في قراره رقم 2344 الذي دعا إلى تعزيز التعاون الإقليمي من خلال مبادرة "الحزام والطريق"، وأكد على دفع التعاون الإقليمي، انطلاقاً من روح التعاون وضمان الأمن والاستقرار والتنمية لبناء الرابطة.

المبادرة لاقت ترحيباً دولياً واسعاً وانضم إليها حتى اليوم أكثر من 150 دولة بينها سورية، إضافة إلى أكثر من 30 منظمة دولية، لكونها جاءت في إطار الجهود الدولية لإنشاء منابر دولية متعددة الأطراف، مثل الأمم المتحدة ومجموعتي الـ 20 وبريكس ومنظمة شنغهاي للتعاون، لتشكيل نظام عالمي أكثر عدلاً وديمقراطية في مواجهة غطرسة الولايات المتحدة.

سورية شكلت محطة مهمة في طريق الحرير منذ القدم، حيث بيعت من خلالها المنتجات الصينية مثل الحرير والخزف إلى غرب آسيا، ويرجع التواصل بينها وبين الصين إلى ما قبل ألف عام، إذ كانت تدمر مركزاً تجارياً مهماً وهمزة وصل بين الشرق والغرب، ما يجعل الصين وسورية شريكين طبيعيين في بناء "الحزام والطريق"، إضافة إلى وجود أساس متين وآفاق واعدة للتعاون بين البلدين، نظراً لروابط الصداقة التاريخية والتطابق التام بين مبادرة "الحزام والطريق" وإستراتيجية السيد الرئيس بشار الأسد حول (التوجه نحو الشرق).

وفي 17 تموز عام 2021 بحث الرئيس الأسد مع وزير الخارجية الصيني وانغ يي مشاركة سورية في مبادرة "الحزام والطريق"، وأكد سيادته أن الصين دولة قوية، ولها موقع كبير ومهم على الساحة الدولية، وسورية تتطلع إلى توسيع مجالات التعاون معها على مختلف الأصعدة، فيما نوه وزير الخارجية الصيني بأهمية مشاركة سورية في المبادرة نظراً لموقعها ودورها الإقليمي المهم، مؤكداً استمرار بلاده بدعم سورية في حربها ضد الإرهاب ومواجهة الحصار والعقوبات الغربية المفروضة عليها.

وفي 5 تشرين الثاني 2021 أكد الرئيس الأسد خلال اتصال هاتفي مع الرئيس شي جين بينغ حرص سورية على تطوير العلاقة بين البلدين، والانضمام لمبادرة "الحزام والطريق" التي تشكل طريقاً للاقتصاد والتنمية، وأسلوباً جديداً في تعامل الدول مع بعضها من أجل ربط المصير المشترك للشعوب وللبشرية، بينما شدد الرئيس الصيني على أن الصداقة بين بلاده وسورية تضرب جذورها في أعماق التاريخ، مرحباً بمشاركة سورية في المبادرة.

ووقعت سورية والصين في 12 كانون الثاني 2022 مذكرة تفاهم في إطار مبادرة "الحزام والطريق"، انضمت سورية بموجبها إلى المبادرة، الأمر الذي يساعد في فتح آفاق واسعة من التعاون بين البلدين، ومع عدد من الدول الشريكة بالمبادرة في عدة مجالات، تتضمن تبادل السلع والتكنولوجيا ورؤوس الأموال وتنشيط حركة الأفراد، إضافة إلى التبادل الثقافي.

وفي 29 نيسان 2023 أكد الرئيس الأسد خلال لقائه المبعوث الصيني الخاص إلى الشرق الأوسط تشاي جون أهمية مبادرة "الحزام والطريق" في تحقيق التنمية والتعاون الاقتصادي، موضحاً أنه ولطالما كانت المواجهة اقتصادية بالدرجة الأولى، فإن التحرر من قيد التعامل بالدولار أصبح

ضرورياً، وأن دول بريكس تستطيع أن تؤدي دوراً قيادياً في هذا المجال، إضافة لخيار اعتماد اليوان الصيني في التعاملات التجارية بين الدول، بينما أشار المسؤول الصيني إلى أن بلاده تنظر إلى العلاقات مع سورية من منظور إستراتيجي، وضمن رؤية شاملة للمنطقة.

وخلال السنوات العشر الماضية، حققت مبادرة "الحزام والطريق" نتائج مثمرة، حيث تم استقطاب أكثر من ثلاثة أرباع دول العالم للانضمام إليها، وإقامة أكثر من 3000 مشروع تعاوني، وتحفيز استثمار نحو تريليون دولار أمريكي، وإيجاد 420 ألف فرصة عمل للدول الواقعة على طول الطريق، لتثبت هذه الإنجازات أن "الحزام والطريق" تعود بالنفع على جميع الدول، وتساهم بإحلال الأمن والسلام في العالم أجمع.

جمعة الجاسم – عاليا عيسى، https://sana.sy/?p=1969673

4 – الأفكار الاقتصادية لدى أرسطو (384 – 322 ق.م)

أرسطو

عرف الفكر الاقتصادي في اليونان القديم تطوراً ملحوظاً في القرن الخامس الميلادي، نتيجة للتحولات الاقتصادية والاجتماعية التي حدثت في أثينا، ونتيجة للتوسع الكبير الذي حدث في أثينا والبنية السياسية الديمقراطية التي سادت في تلك المرحلة "ديمقراطية السكان الأحرار". وهذا ما كان مسيطراً على حركة الأفكار سواء ما جاء به أبناء أثينا أو ما جاء به الأجانب الذين استضافتهم. ولكي نعيد بناء الإيديولوجية والنظام الاقتصادي لدولة أثينا، نجد أنفسنا ملزمين أن نستقي ذلك من أعمال أفلاطون وأرسطو والفلاسفة والمفكرين

العظماء في الحضارة اليونانية، بل وأحياناً لا بد من العودة إلى الفلسفة والشعر والأدب اليوناني. وتنظيم هذه الأفكار حول أهم الظواهر والمشكلات الاقتصادية والفعالية والنشاط الاقتصادي لدى المجتمع اليوناني.

لقد حاول أرسطو أن يقف وقفة تحليلية أمام بعض المشكلات والظواهر الاقتصادية. ولذلك يعد أرسطو أول المفكرين القدماء الذين أعطونا ما يمكن تسميته "بذور نظرية اقتصادية" تقوم على تحليل الظواهر والمشكلات المتعلقة بالنشاط الاقتصادي. أي أنه دفع الاقتصاد دفعة قوية نحو الأمام في سبيل أن يصبح علماً متميزاً ومستقلاً ومتكاملاً، على الرغم من أنه لم يتمكن من جعل الاقتصاد علماً مستقلاً. ( )

1 – اختلاف أرسطو عن أفلاطون:

نلاحظ أن أرسطو يختلف في عدد من الأمور مع معلمه أفلاطون، ويرى أرسطو أن جمهورية أفلاطون غير قابلة للتطبيق وغير إنسانية أو سعيدة، وخاصة ما يتعلق ببعض المبادئ التي نادى بها أفلاطون مثل: مشاعية النساء والأملاك بالنسبة للطبقة الحاكمة والجنود، تقسيم المجتمع وبشكل حاد إلى طبقات، التضحيات التي كان يطلبها المجتمع من كل مواطن. ويحاول أرسطو التأكيد على الشروط العامة التي تؤمن حسن سير العمل في "المدينة"، بدلاً من فرض نظام سياسي دقيق ومحدد كما يفعل أفلاطون. ويسعى أرسطو لأن يقيم ما هو أكثر من مدينة عادلة على غرار أفلاطون، أنه يسعى إلى إقامة مدينة عادلة وسعيدة. "وهو يرى أن السعادة تكمن في الممارسة الكاملة للفضيلة".

أما بالنسبة للشروط العامة التي يحددها أرسطو لتؤمن حسن سير العمل في المدينة وجعلها سعيدة فهي: امتداد معتدل، أراض محدودة بحيث يسهل الدفاع

عنها، وتمكن جميع الناس فيها أن يعرف بعضهم بعضاً، وضع جغرافي قريب من البحر لتأمين المواصلات وسهولتها. وتتغير هذه الشروط بتغير نمط الدولة: فحكم الأقلية يحتاج إلى قلعة، والديمقراطية تتلاءم مع السهول المنبسطة والمساحات الواسعة. ( )

لقد ظل أرسطو ضمن دائرة الصيغ التقليدية التي جاء بها من سبقه من الفلاسفة الإغريق. من خلال: مناصرته ودعوته للمدينة المحدودة "المقلصة"، وأن يبقى المواطن الحر متحرراً من سائر المشاغل اليدوية "العمل الجسدي" أو التجارية تحرراً كلياً، والأعمال الوحيدة التي أُعجب بها أرسطو هي المداولة والعدالة أو الجيش أو الدين، وهو يرفض الطغيان المفرط والملكية الناقصة، وهو هنا يربط بين الموضوع السياسي والموضوع الاجتماعي. في حين كان أفلاطون خيالياً وفيلسوفاً شاعرياً خلط بين السياسة والأخلاق، نجد أن أرسطو منطقياً ونظامياً وعملياً في آرائه وأبحاثه ونظرياته. ونستطيع أن نوضح الاختلاف بين المعلم "أفلاطون" وتلميذه "أرسطو" وفقاً لما يلي:( )

– لقد جعل أفلاطون الأخلاق علماً أساسياً وعد السياسة فرعاً من فروعها، أما أرسطو فقد عكس الأمر ونظر إلى السياسة على أنها علم العلوم أما الأخلاق والاقتصاد فعدّهما فرعين في فروع السياسة تهدف إلى إسعاد الجماعة البشرية.

– كان أفلاطون مؤمناً بحكم الأقلية التي تتصف بسمو مداركها وملكيتها للثروة، أما أرسطو فقد حدد أن أفضل أنواع الدول هي التي يشترك أفرادها اشتراكاً فعلياً في إدارة شؤون بلادهم عندما يكون ذلك بمقدورهم.

– أنكر "أرسطو" القاعدة التي تقول إن قوانين الدولة تطاع فيما إذا وافقت مصالح الأفراد، ونادى بضرورة إطاعة قوانين الدولة سواءً صادفت هوى في

نفس الفرد أم لم تصادف. لأن الإنسان مدني بطبيعته. والدولة نظام طبيعي وضروري.

– (إن الحق والعدل موجودان طبيعياً. وإن وظيفة الدولة تطبيق هاتين القوتين "الحق والعدل" الطبيعيتين بما يتناسب مع حاجات الأفراد المختلفة، معدلة قواعدها العامة في بعض الأحيان حتى تمنع الظلم عنهم وتحقق الإنصاف بينهم). ( )

– نادى أفلاطون بالمساواة الطبيعية بين الرجل والمرأة، في حين يرى أرسطو أن هذه المساواة غير واقعية لأن المرأة في ذاتها أقل من الرجل.

– حاول أفلاطون إهمال دور الأسرة، ولكن أرسطو يمجد الأسرة ويرى فيها مجتمعاً بسيطاً يتم فيه تعلم الفضائل المدنية واكتسابها.

2 – الرقيق، الملكية، القيمة والنقود في فكر أرسطو:

أقر أرسطو وجود الرقيق، ذلك لأن الأفراد مختلفون في قواهم العقلية والفكرية، فخلق فريق منهم سيداً وخلق فريق آخر مسوداً رقيقاً. (ومن امتاز من الفريق الأول بالعقل وسمو الإدراك صلح للحكم، أما الباقي من هذا الفريق فعليه أن ينفذ أوامر الحكام ويطيع ما يصدرونه من أوامر وتعليمات). كما احتقر أرسطو كل المهن التي تتصل بإنتاج الثروة وقال: (إنها من أحقر وظائف الأسرة مع اعترافه بضرورتها). وخصص العبيد والأجانب "غير اليونانيين" للقيام بهذه الحرف والمهن. كما أكد على أن العمل في الزراعة وتربية الحيوان والصيد في البر والبحر أشرف من الاشتغال في التجارة. أما بالنسبة للربا "إقراض النقود بفائدة" فلم يقره أرسطو وعدّه عملاً منافياً للعدالة. وهو يرى (أن توزيع الثروة بين الأفراد من العوامل الهامة التي تؤثر في شكل الحكومة، كما أن مهنتهم تؤثر في كفايتهم وخطتهم السياسية، وأن الثورات ما

هي في الغالب إلى مشاحنات بين الذين يملكون الكثير من الثروة والذين لا يملكون إلا القليل منها). ( )

انتقد أرسطو الآراء التي كانت تنادي بإلغاء الملكية الخاصة، واستبدال نظام الملكية الجماعية أو المشاعية به. ذلك لأن النظام الجماعي أو المشاعي – حسب رأيه – يؤدي إلى منازعات بين الأفراد حول توزيع ما ينتجونه من سلع وخدمات فيما بينهم، وهذه المنازعات قد تؤدي بالنظام إلى انحلاله وسقوطه.

ويفضل أرسطو نظام الملكية الخاصة فيترك لكل فرد حرية تملك الأموال لأن هذا النظام يعتمد على حب كل فرد لذاته، فيسعى كل فرد لتنمية ملكيته وإنتاجه، ولكن يجب إدخال اعتبارات الأخلاق بأن تقوي لدى الملاك الشعور بمسؤولياتهم في مواجهة غير الملاك فيستخدمون بعض ما ينتجونه من أموالهم لمساعدة من لا يملكون. فمن الخير إذن أن تكون الملكية خاصة على أن يوجه الملاك إلى استخدام ما ينتجونه استخداماً يفيدون به الجميع بفرض بعض المبادئ الخلقية عليهم. ( )

ثم توصل أرسطو إلى ما يمكن أن نسميه نقطة البدء في بحث نظرية القيمة التي تحتل مكاناً بارزاً في الاقتصاد السياسي. حيث ميز أرسطو بين نوعين من القيمة لكل سلعة هما القيمة الاستعمالية والقيمة التبادلية. وأوضح أن كل سلعة (رأس ماشية مثلاً) تكون لها قيمة استعمالية تنتج عن عملية استخدام هذه السلعة في إشباع الحاجة الإنسانية لمنتج هذه السلعة. كما أن للسلعة (رأس الماشية) قيمة تبادلية وهي ما نحصل عليه من سلع في السوق نتيجة لمبادلة رأس الماشية بالسلع التي يحتاج إليها مالك هذه السلعة. ومن الموضوعات الهامة التي بحثها أرسطو موضوع نشأة النقود ووظائفها

والأساس الذي تستمد منه قبولها بين الناس. وفي رأيه أن الناس في المراحل الأولى من التطور كانوا يلجئون إلى المقايضة، في عملية المبادلة لتحصيل كل منهم على ما يلزمه لتلبية حاجاته عن طريق مبادلة الفائض عن حاجته من السلع التي أنتجها مباشرة بالسلع التي تفيض من إنتاج الآخرين (سلعة مقابل سلعة، قمح مقابل قطعة قماش). ولتسهيل عملية المبادلة والتغلب على المشكلات والصعوبات التي تواجه الأفراد في عملية المقايضة، تم التوجه لاختيار سلعة من السلع وجعلها وسيطاً للمبادلة فيما بينهم، فنشأت بذلك النقود وكانت تلك السلعة التي اختيرت من المعادن وكانت توزن في كل عملية من عمليات المبادلة لتحديد وزنها. وتطورت النقود ثم أدرك أرسطو أن للنقود وظيفة أساسية كونها وسيطاً للمبادلة ووظيفة ثانية أنها أداة لقياس قيم السلع المختلفة، ووظيفة ثالثة، وهي كونها أداة نحتفظ بوساطتها بمدخراتنا (مخزن القيم). وحسب رأي أرسطو إن النقود إنما تقبل بين الناس بسبب القيمة التي تكون المادة التي تصنع منها. وقرر أرسطو أن الاحتكار غير عادل لأنه يقوم على استغلال البائع للمشترين. ( )

ولم يكن هناك تجديد كبير في " المدينة" المبنية على الشروط التي ينادي بها أرسطو بالمقارنة مع مدينة "أفلاطون" حيث نلاحظ أن مدينة أرسطو موصوفة كما يلي: "هناك شعب من الشغيلة يغذي نخبة من المواطنين هم في الوقت ذاته المحاربون والذين يؤلفون المدينة وحدهم. ولم يقترح هنا أي (دستور) خاص". وبالمقابل بما أنه من المتفق عليه أن ليس لأحد من المواطنين فوقية على سواه تمنحه الحق في أن يختص بالسلطة فإن الأمر الهام هنا هو الاهتمام بتحسين النسل، والرقابة على الولادات، وغذاء الأطفال وتربيتهم،

وتعليمهم. لذلك نجد أ ن أرسطو يولي التقنية والأخلاق اهتماماً أكبر من الاهتمام بالنصائح السياسية الخالصة.

الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

جامعة دمشق – كلية الاقتصاد

( )– د. لبيب شقير،.

( ) – أنظر: جان توشار، ص70–71.

( ) – أنظر: يوسف جميل نعيسة، المصدر السابق، ص114–116.

( ) – المصدر السابق، ص116.

( ) – المصدر السابق، ص118.

( ) – أرسطو، السياسة، الكتاب الثالث، الفصل 9.

( ) – أنظر: د. أحمد درغام، ص26–27.

مصطفى العبد الله الكفري – الحوار المتمدن – العدد: 1017 – 2004 / 11 / 14، http://ashahed.blogspot.com/2011/05/384-322.html

5 – ماذا يعني إغلاق الحكومة الأميركية وما تداعياته؟

في حال عدم موافقة الكونغرس تضطر بعض الدوائر الحكومية تعليق أعمالها

دبي – العربية.نت نشر في 29 :سبتمبر ,2023:

تتجه الأنظار إلى الكونغرس الأميركي، حيث سينتهي تمويل جزء كبير من الحكومة الفيدرالية عند منتصف ليل السبت 30 سبتمبر، ما يهدد بتعطيل كل القطاعات. وإذا ما استمر الإغلاق، فإنه سيوجه ضربة أخرى للاقتصاد الأميركي غير المستقر.

وبعد 4 أشهر على تجنبه تخلفا كارثيا عن سداد الديون، يقف أكبر اقتصاد في العالم مرة جديدة على شفير أزمة مع توقع أن تبدأ تأثيرات الإغلاق بالظهور في نهاية هذا الأسبوع.

وفي حال عدم موافقة الكونغرس على رفع سقف الدين، تضطر بعض الدوائر الحكومية تعليق أعمالها، ومنح ما يصل إلى 800 ألف موظف فيدرالي إجازة، ما يعني أن منتزهات وطنية ومتاحف أغلقت أبوابها أمام آلاف من الزوار.

بالإضافة إلى أن بعض الأميركيين قد يضطرون للانتظار من أجل تجديد جوازاتهم أو الحصول على بعض التصاريح.

وفي حال امتناع الكونغرس عن التدخل، لن يتم دفع رواتب موظفي الجيش الحاليين والقدامى.

ولكن أعضاء الكونغرس سيستمرون بتقاضي رواتبهم، والأميركيون سيستمرون باستلام بريدهم، كما سيتم تسديد استحقاقات الضمان الاجتماعي.

ليست المرة الأولى

وهذه ليست المرة الأولى التي تمر فيها الولايات المتحدة بهذه الظروف، فشهد هذا الاقتصاد 18 إغلاقا منذ عام 1976، آخره كان في عام 2013 حين أغلقت الحكومة الأميركية أبوابها لمدة 16 يوما، ما كلف الاقتصاد بحسب ستاندر آند بورز، 24 مليار دولار.

كما قدر مكتب الإدارة والميزانية للولايات المتحدة حجم الإنتاج الضائع خلال تلك الفترة عند ملياري دولار، فيما قدرت الإيرادات الضائعة لقطاع السياحة عند 500 مليون دولار.

هذه فقط الخسائر المباشرة التي يتكبدها أكبر اقتصاد في العالم مع كل إغلاق حكومي، ولكن هناك أيضا خسائر غير مباشرة، مثل تعطل عمليات بعض الشركات الخاصة التي ترتبط أعمالها بشكل جزئي بالحكومة، إضافة إلى الخسائر التي يشهدها القطاع الخاص جراء إحجام الموظفين الفيدراليين عن الإنفاق.

تداعيات الإغلاق

وخلال الساعات المقبلة، تلوح حزمة أضرار في أفق الاقتصاد الأميركي، ما لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن الميزانية، وأبرز السلبيات التي سيشهدها الاقتصاد هي التراجع في نمو الناتج المحلي وارتفاع معدل البطالة وتأخر رواتب الموظفين الحكوميين، وتعطل قطاع المواصلات حال إغلاق الحكومة الأميركية المحتمل في الأول من أكتوبر.

وبات إغلاق الحكومة الأميركية أقرب وسط تراجع التوقعات بالوصول إلى اتفاق بحلول الأول من أكتوبر، ووفقًا لتقرير "بلومبرغ إيكونومكس – BLOOMBERG ECONOMICS"سيؤدي كل أسبوع من إغلاق الحكومة إلى انخفاض نمو الناتج المحلي السنوي بمقدار 0.2 %، وسيرفع الإغلاق الحكومي لمدة شهر معدل البطالة مؤقتًا 0.2% في أكتوبر.

وتقدر خسائر المقاولين الفيدراليين من الشركات الكبرى إلى حراس المباني الفيدرالية بنحو 1.9 مليار دولار يوميًا من الإيرادات المفقودة والمتأخرة.

خسائر فادحة

ووفقًا لبلومبرغ فإن المقاولين الكبار مثل الشركات المختصة بالدفاع وعلى رأسها "لوكيهيد مارتن"و"آر تي إكس" و"جنرال دايناميكس" لن تتأثر كثيراً بهذا الإغلاق لأنهم حصلوا على دفعات ضخمة مسبقة، علما أن قيمة العقود

الفيدرالية الممنوحة لهذه الشركات مجتمعة بلغت نحو 100 مليار دولار في 2022.

ولكن الخطر الأكبر سيتحمله المقاولون الصغار الذين يعتمدون على المدفوعات قصيرة الأجل والعقود المتجددة، والذين يعانون أصلاً من تداعيات التضخم وارتفاع الفائدة.

ويعني الإغلاق أيضا عدم حصول 1.3 مليون عسكري ومليوني عامل مدني على رواتبهم طوال فترة الإغلاق، وفي حين أن هؤلاء سيحصلون تلقائيًا على رواتبهم بمجرد انتهاء الإغلاق فإن الموظفين ذوي العقود المؤقتة لم يحصلوا على رواتبهم المتأخرة في غضون إغلاقات سابقة.

وفي تصريحات سابقة قدرت إدارة الطيران الفيدرالية(FAA) ، منح إجازة بدون راتب لأكثر من 17000 موظف منهم 1000 مراقب جوي تحت التدريب.

كما سيؤدي الإغلاق إلى الازدحامات والتعطل في حركة السفر وسيكلف قطاع السفر الأميركي 140 مليون دولار يومياً وفق رابطة السفر الأميركية.

وكالة موديز تحذر

كما حذرت وكالة موديز من أن إغلاق الحكومة الأميركية سيضر بتصنيفها السيادي، يأتي ذلك بعد شهر من خفض وكالة فيتش تصنيف الولايات المتحدة درجة واحدة على خلفية أزمة سقف الديون.

وحدث أكبر إغلاقين للحكومة الأميركية في عامي 2013 لمدة 16 يوما وكلفا الاقتصاد الأميركي نحو 24 مليار دولار، وانخفض نمو الناتج المحلي للربع الرابع من عام 2013 بنسبة 0.3.% بينما بلغت تكلفة الإغلاق الذي

استمر 35 يوما في 2018 نحو 11 مليار دولار، وأدى إلى خفض نمو الناتج المحلي في الربع الأول 2019 بنحو 0.3%.

https://www.alarabiya.net/aswaq/special-stories/2023/09/29/%D9%85%D8%A7%D8%B0%D8%A7-%D9%8A%D8%B9%D9%86%D9%8A-%D8%A7%D8%BA%D9%84%D8%A7%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%83%D9%88%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%8A%D8%B1%D9%83%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D9%85%D8%A7-%D8%AA%D8%AF%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A7%D8%AA%D9%87%D8%9F

6 – أزمة مرتقبة.. ماذا يعني قرار غلق الحكومة الأمريكية؟ (تقرير)

خلافات بين الديمقراطيين والجمهوريين في الكونغرس عطلت التصويت على نفقات عديد المؤسسات في موازنة العام المقبل

Istanbul / الأناضول، 30.09.2023

**تتجه عديد المؤسسات الفيدرالي لغلق مرافقها بحلول نهاية اليوم السبت

**لا تمتلك هذه المؤسسات السيولة الكافية للإيفاء بالتزاماتها

**خلافات بين الديمقراطيين والجمهوريين في الكونغرس عطلت التصويت على نفقات عديد المؤسسات في موازنة العام المقبل

**تبدأ موازنة العام المقبل في الولايات المتحدة الأحد 1 أكتوبر 2023

بحلول نهاية اليوم السبت 30 سبتمبر/أيلول 2023، ستتخذ عديد المؤسسات الفيدرالية الأمريكية حالة طوارئ بإغلاق مرافقها كليا أو جزئيا، مع فشل التصويت في مجلس النواب على بعض بنود الميزانية، قبيل انطلاق السنة المالية الجديدة.

وتبدأ السنة المالية الجديدة في الولايات المتحدة، مطلع أكتوبر/تشرين أول من كل عام، حتى 30 سبتمبر/أيلول من العام التالي، بحسب قانون الموازنة الفيدرالية.

ومنذ أسابيع، يخوض الديمقراطيون والجمهوريون مباحثات وصلت إلى طريق مسدود أمس الجمعة، للتوصل لاتفاق على بعض النفقات، في موازنة العام المقبل؛ ما يعني أن عديد المؤسسات لن تحصل على تمويل مصروفاتها.

وبينما يسيطر الجمهوريون على مجلس النواب، فقد تمكنوا من إجهاض إقرار مجموعة مشاريع قوانين معتادة، التي تحدد ميزانيات بعض الإدارات للسنة المالية المقبلة التي تبدأ غداً الأحد.

هنا، لن تتمكن مؤسسات مثل المتاحف والمتنزهات وبعض المؤسسات الضريبية، وبعض المطارات، من أداء مهامها كالمعتاد، لعدم توفر السيولة اللازمة لصرف الرواتب، إلى جانب النفقات التشغيلية.

**تأثيرات القرار

قالت الوكالة الفيدرالية لإدارة الطوارئ(FEMA) ، الخميس، إنها لن تكون قادرة على مواصلة عملياتها في جميع مواقع الكوارث الرئيسية البالغ عددها 82 التي تخدمها، اعتبارا من أكتوبر المقبل.

إعلان الوكالة، واحد من عشرات التنبيهات والرسائل التي أعلنتها مؤسسات فيدرالية منذ الأسبوع الماضي، أكدت فيها عدم قدرتها على أداء مهامها في حال توقف التحويلات النقدية من الحكومة الفيدرالية، والتي تحتاج لموافقة الكونغرس.

في الأثناء، استعدت واشنطن لإغلاق الحكومة، بينما خططت الوكالات الفيدرالية لإعادة مئات الآلاف من العمال إلى بيوتهم، والذين لن يحصلوا على رواتبهم حتى انتهاء الإغلاق.

كذلك، سيُطلب من مئات الآلاف الآخرين الذين يعتبرون أساسيين، مثل مراقبي الحركة الجوية، العمل؛ وهم أيضا لن يحصلوا على أجورهم حتى يتوصل الكونغرس إلى اتفاق.

ومن المتوقع أيضا أن ينفد التمويل لبرنامج التغذية التكميلية الخاصة للنساء والرضع والأطفال في غضون أيام، بحسب ما أوردته صحيفة نيويورك تايمز، الجمعة، مما يعرض المساعدة الغذائية والطبية لنحو سبعة ملايين أم وطفل للخطر. في المقابل، لن تتأثر بعض المزايا الأساسية، بما في ذلك الضمان الاجتماعي والرعاية الطبية والمساعدات الطبية ومجموعة متنوعة من المزايا للمحاربين القدامى.

أيضاً، ستضطر إدارة الأعمال الصغيرة الفيدرالية، إلى وقف معالجة طلبات القروض الجديدة؛ ولن يتمكن العديد من المزارعين بالمثل من الحصول على قروض من وزارة الزراعة في موسم الحصاد.

كذلك، ستشهد مصلحة الضرائب إجازة لثلثي قوتها العاملة، مما يعني تأخير المبالغ المستردة، وإغلاق مراكز الاتصال وعدم إمكانية الوصول إلى محامي دافعي الضرائب الوطني، وهي هيئة رقابة داخلية تساعد في استكشاف المشكلات وإصلاحها.

اغلاق المنتزهات: وستغلق العديد من المتنزهات الوطنية والمناطق الترفيهية أبوابها، مما سيلحق الضرر بالمجتمعات المحيطة التي تعتمد بشكل كبير على الدخل من السياحة.

وقالت بعض الولايات – بحسب صحيفة واشنطن بوست– إنها تخطط للاعتماد على أموال الدولة لإبقاء المتنزهات الوطنية الرئيسية مفتوحة، لكن الأغلبية ستغلق أبوابها مع منح العديد من حراس المتنزهات وعمال الغابات إجازة.

أما المحاكم الاتحادية، فقد قالت في بيان الأسبوع الماضي، إنها تمتلك أموالاً كافية لتبقى مفتوحة لمدة أسبوعين تقريبا من بداية السنة المالية الجديدة، مما يسمح بمواصلة معظم القضايا الجنائية الفيدرالية.

أزمة الديون: تأتي هذه الأزمة، بعد شهور من أزمة الديون الأمريكية، والتي أوصلت الولايات المتحدة إلى حافة أزمة تعثر عن سداد الديون، بعد خلافات حادة مماثلة بين الحزبين الديمقراطي والجمهوري؛ حيث طالب الأخير بتقليصات في الميزانية. كما تتزامن هذه الأزمة، مع عودة مسار التضخم السنوي في الولايات المتحدة للصعود إلى مستوى 3.7 بالمئة خلال أغسطس/آب الماضي صعودا من 3.2 بالمئة في يوليو/تموز السابق له.

كذلك، تعاني الأسر الأمريكية بحسب تقرير أوردت تفاصيله بلومبرغ، الأسبوع الماضي، من ارتفاع تعثر سداد قروض بطاقات الائتمان، بسبب ارتفاع أسعار الفائدة لأعلى مستوى منذ عام 2001.

https://www.aa.com.tr/ar/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%82%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%B1/%D8%A3%D8%B2%D9%85%D8%A9-%D9%85%D8%B1%D8%AA%D9%82%D8%A8%D8%A9-%D9%85%D8%A7%D8%B0%D8%A7-%D9%8A%D8%B9%D9%86%D9%8A-%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D8%BA%D9%84%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%83%D9%88%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D8%B1%D9%8A%D9%83%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1/3004588

ثالثاً– أخبار الاقتصاد العربي:

7 – إيرادات الكويت النفطية تسجل 6 مليارات دولار في أغسطس

الطاقة، 03–09–2023

كشف تقرير حديث تسجيل إيرادات الكويت النفطية خلال شهر أغسطس/آب 2023 نحو 1.854 مليار دينار (6 مليارات دولار أميركي).

وقال تقرير الشال الأسبوعي، الذي اطّلعت عليه منصة الطاقة المتخصصة، إنه بانتهاء أغسطس/آب الماضي، يكون الشهر الخامس من السنة المالية الحالية (2023–2024) قد انتهى، وبلغ معدل سعر برميل النفط الكويتي لما مضى من السنة المالية الحالية نحو 82 دولارًا.

وأشار إلى ارتفاع إيرادات الكويت النفطية بدعم من بلوغ معدل سعر برميل النفط الكويتي لشهر أغسطس/آب نحو 88.7 دولارًا، وهو أعلى بنحو 18.7 دولارًا للبرميل، وبنسبة 26.7% عن السعر الافتراضي الجديد المقدَّر في الموازنة الحالية، البالغ 70 دولارًا للبرميل، بحسب التقرير.

سعر برميل النفط الكويتي

أوضح تقرير الشال الاقتصادي أن السنة المالية المنصرمة 2022–2023، التي انتهت في 31 مارس/آذار الماضي، شهدت بلوغ سعر برميل النفط الكويتي معدل 97.1 دولارًا، بينما معدل سعر البرميل لشهر أغسطس 2023 أدنى بنحو 8.7%.

في الوقت نفسه، يعدّ سعر البرميل عن الشهر الماضي أقلّ بنحو 4.2 دولارًا للبرميل عن سعر التعادل الجديد للموازنة الحالية، البالغ 92.9 دولارًا

وفقًا لتقديرات وزارة المالية، وبعد إيقاف استقطاع الـ 10% من جملة الإيرادات لصالح احتياطي الأجيال القادمة.

حقل برقان الكبير في الكويت

ومن المقرر، وفق التقرير، أن تكون إيرادات الكويت النفطية قد بلغت خلال شهر أغسطس/آب الماضي نحو 1.854 مليار دينار، وبافتراض استمرار مستويي الإنتاج والأسعار على حاليهما –وهو افتراض قد لا يتحقق– فمن المتوقع أن تبلغ جملة الإيرادات النفطية بعد خصم تكاليف الإنتاج لمجمل السنة المالية الحالية نحو 20.221 مليار دينار (65.4 مليار دولار).

وأوضح أن هذه القيمة أعلى بنحو 3.052 مليار دينار (9.87 مليار دولار) عن تلك المقدَّرة في الموازنة للسنة المالية الحالية، والبالغة نحو 17.169 مليار دينار (55.53 مليار دولار)، وفق الأرقام التي رصدتها منصة الطاقة المتخصصة.

الإيرادات غير النفطية والموازنة

أشار التقرير الاقتصادي إلى أنه مع إضافة نحو 2.298 مليار دينار (7.4 مليار دولار أميركي) من الإيرادات غير النفطية، من المفترض أن تبلغ جملة إيرادات الموازنة للسنة المالية الحالية نحو 22.519 مليار دينار (72.8 مليار دولار).

وأوضح أنه بمقارنة هذا الرقم باعتمادات المصروفات البالغة نحو 26.279 مليار دينار (85 مليار دولار أميركي)، فمن المحتمل أن تسجل الموازنة العامة للسنة المالية الحالية 2023–2024 عجزًا بقيمة 3.759 مليار دينار (12.2 مليار دولار).

ولكن، وفق تقرير الشال الاقتصادي، يظل العامل المهيمن على حجم العجز أو الفائض هو إيرادات الكويت النفطية، إذ إنها الداعم الرئيس للموازنة العامة في الدولة الخليجية النفطية.

https://attaqa.net/2023/09/03/%D8%A5%D9%8A%D8%B1%D8%A7%D8%AF%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%88%D9%8A%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%81%D8%B7%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D8%B3%D8%AC%D9%84-6-/%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D8%AF

8 – كيف تسبب "قانون قيصر" و"البنك الدولي" تعطيل خط الغاز العربي؟

29/8/2023آخر (بتوقيت مكة المكرمة)

أرجع خبير أسواق الغاز والهيدروجين في منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك) المهندس وائل حامد عبد المعطي تعطل خط الغاز العربي إلى عقبات سياسية؛ تتمثل أبرزها في "قانون قيصر" الذي أقره الكونغرس الأميركي، ويقضي بفرض عقوبات على النظام السوري. وقال إن مصر لم تحصل على ضمانات حقيقية بعدم وقوع شركاتها تحت طائلة العقوبات في حال تم ضخ الغاز مباشرة إلى الجانب السوري ثم اللبناني، مشيرا إلى مشكلة أخرى تتعلق بالبنك الدولي الذي قال إنه كان قد أعطى إشارات واضحة لعدم قناعته بما قام به لبنان من إصلاحات داخلية، خاصة في ما يتعلق بعملية التدقيق على قطاع الكهرباء أو زيادة تعريفة الكهرباء. وكان البنك الدولي أرجع رفضه تمويل استيراد لبنان الغاز المصري والكهرباء الأردنية إلى الحاجة "لدراسة الجدوى السياسية للمشروع"، غير أن وزير الطاقة اللبناني أكد –في تصريحات سابقة له– أن بلاده نفذت شروط البنك بزيادة التعريفة وتعيين

مدقق مالي لكهرباء لبنان وإنجاز خطة للنهوض بقطاع الطاقة، وذلك حسب التقرير الذي عرضه برنامج "للقصة بقية" بتاريخ 28/8/2023.

يذكر أن خط الغاز العربي هو مشروع مضى عليه أكثر من عقدين لنقل فائض الغاز الطبيعي المصري إلى الأردن وسوريا ولبنان ولاحقا إلى أوروبا، وجرى الاتفاق على إعادة إحيائه قبل عامين في اجتماع رباعي بين وزراء الطاقة في مصر والأردن وسوريا ولبنان، لحل أزمة الكهرباء الحادة في لبنان.

وركز المهندس عبد المعطي –في حديثه "للقصة بقية"– على الأهمية الاقتصادية لمشروع خط الغاز العربي، وقال إنه عند تأسيسه عام 2003 كان يشكل نقطة تحول في قطاع البترول في مصر، مؤكدا أن الجانب المصري استفاد كثيرا من إيرادات مبيعات الغاز، ونجح في تصدير الغاز إلى الجانب السوري والأردني واللبناني بموجب تفاهمات.

وأشار إلى أن الدول المشاركة في خط الغاز العربي استفادت من الناحية الاقتصادية، موضحا أن هذا الخط لا زال يعمل وغير متوقف.

جزء من حل أزمة لبنان: من جهتها، رأت مديرة معهد حوكمة الموارد الطبيعية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لوري هايتايان أن مشروع خط الغاز العربي "انتهى" و"مات"، خاصة أن هناك مشكلة إنتاج من الجانب المصري، حيث تعاني القاهرة من الإنتاج والاستهلاك، وهي تسعى جاهدة للزيادة في الإنتاج وتعطي الرخص للشركات العالمية لتبحث عن الاكتشافات الجديدة ليكون لديها فائض تستطيع بيعه إلى الدول الأخرى.

ونوّهت إلى أن الفائض الوحيد الذي يأتي إلى السوق المصري هو الغاز الإسرائيلي، وقالت إن من الصعب على لبنان معرفة مصدر الغاز إلا في حال تفاهمها مع الجانب المصري.

وبررت قناعتها بأن مشروع الغاز العربي قد "انتهى" من منطلق أن هناك انتخابات رئاسية أميركية قادمة، وأن هذا المشروع كان في حينه موضوعا للتجاذب بين الحزبين الجمهوري والديمقراطي، حيث قال الجمهوريون إنه سيفيد نظام بشار الأسد، مؤكدة أن هذا التجاذب سيعود.

وبالنسبة للعقبات السياسية، أكدت الضيفة اللبنانية أن "عقوبات قيصر" لم تكن مشكلة لبنانية، ولكنها لدى الأردنيين والمصريين الذين لم يحصلوا على الضمانات التي كانوا يريدونها من الإدارة الأميركية، بالإضافة إلى أن لبنان لم ينفذ الإصلاحات المطلوبة بقطاع الكهرباء. وفي رأي هايتايان، فإن خط الغاز العربي كان جزءا من الحلول التي طرحتها بعض الدول لمساعدة لبنان في أزمته، وأن اللبنانيين كانوا يعلمون أن هذا المشروع لم يكن هو الحل بالنسبة لهم عندما كانوا يعانون من الانقطاع التام للكهرباء.

وفي المقابل، ترى الضيفة اللبنانية أن هناك بدائل أمام بلادها وهي تنتظر نتائج الحفر الاستكشافي في الحفر في البلوك البحري رقم 9 في المياه الإقليمية للتنقيب عن النفط والغاز، منوهة في الوقت ذاته إلى أن نتائج هذا الحفر غير مضمونة، "وحتى لو كانت إيجابية فهناك مشكلة تتعلق بالإنتاج الذي قد يأخذ الكثير من الوقت بسبب عدم توفر لبنان على الإمكانيات."

يذكر أن اتفاقا وُقع بين مصر وسوريا والأردن ولبنان عام 2021 لنقل الغاز المصري إلى لبنان الذي يعاني من أزمة اقتصادية وكهربائية خانقة.

المصدر :الجزيرة

https://www.aljazeera.net/programs/2023/8/29/%d9%83%d9%8a%d9%81-%d8%aa%d8%b3%d8%a8%d8%a8-%d9%82%d8%a7%d9%86%d9%88%d9%86-%d9%82%d9%8a%d8%b5%d8%b1-%d9%88%d8%a7%d9%84%d8%a8%d9%86%d9%83-%d8%a7%d9%84%d8%af%d9%88%d9%84%d9%8a-%d9%81%d9%8a

رابعاً – أخبار الاقتصاد السوري:

9 – التجارة الداخلية" تقدّم مشروع قانون لتنمية القطاع العام الاقتصادي.. يفصل الإدارة عن الملكية ويحقق المرونة..

الخبير السوري: 15–08–2023

وافقت رئاسة مجلس الوزراء مؤخراً على مشروع الصك التشريعي الخاص بقانون الشركات المساهمة العمومية والشركات المشتركة الذي تقدمت به وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك، وذلك نظراً لما يعانيه القطاع العام الاقتصادي اليوم من مشاكل عدة، تتمثل بخضوعه لقوانين تمنع عمل بعض مؤسساته بالمرونة المطلوبة، وبما يتوافق مع طبيعة النشاط الاقتصادي والتجاري، كما يعاني ضعف إنتاجيته وعدم قدرته على المنافسة، و وجود خلل في موارده البشرية، وقلة دخلهم، وهو ما يحد من قدرتهم على العمل ويؤدي إلى تسرب العناصر المميزة.

ينظم إدارة أموال الدولة الخاصة لدى الشركات المساهمة العمومية والشركات المشتركة بالهيئات العامة

وبالعودة إلى الفائدة المرجوة منه بيّن المشروع أنّ العديد من الدول في العالم التي واجهت مشاكل مشابهة لجأت إلى خيار فصل الإدارة عن الملكية في القطاع العام الاقتصادي، وذلك بإخضاع بعض المؤسسات والشركات العامة إلى القانون الخاص «أي بأن تصبح من أشخاص القانون الخاص»، مع الإبقاء على ملكيتها العامة، بغية إعطائها المرونة والميزات التي يتمتع بها القطاع الخاص.

و"التجارة الداخلية" أكدّت في مقترحها أنّ قانون الشركات النافذ في سورية، الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، ينص على إمكانية إحداث شركات مساهمة مغفلة تملك أسهمها كاملة، لكنه لا ينظم موجبات وآليات إحداث وحوكمة وإدارة هذا النوع من الشركات، لذلك جاء مشروع قانون الشركات العمومية والشركات المشتركة ليؤدي هذا الغرض ويسمح بإحداث وتنظيم الشركات التي تملك الدولة أسهمها «الشركات المساهمة العمومية»، والشركات التي تملك الدولة نصيباً لا يقل عن 20 بالمئة، من رأسمالها «الشركات المشتركة» كما يسمح بإحداث شركات مساهمة عمومية قابضة للمساهمة في إدارة قطاع اقتصادي محدد، ويعطي مشروع القانون مجلس الوزراء صلاحية تحديد المؤسسات والشركات العامة التي يمكن تحويلها إلى شركات مساهمة عمومية.

يحدّد الأشكال التي تدخل فيها الدولة ممثلة بالخزينة العامة أو بملكية وإدارة المؤسسات والشركات العاملة

ولا يغفل مشروع القانون تنظيم إدارة أموال الدولة الخاصة لدى الشركات المساهمة العمومية والشركات المشتركة عن طريق ممثلي الدولة في الهيئات العامة للشركات، ويكون مجلس الإدارة في الشركة مسؤولاً أمام الهيئة العامة مع إعطائه سلطات واسعة في عمله وإخضاعه لقواعد حوكمة الشركات، ويسمح وجود ممثل في الهيئة العامة عن الجهاز المركزي للرقابة المالية بضمان الرقابة على صحة حسابات الشركات.

إضافة لذلك يهدف مشروع القانون إلى الإسهام في تنمية القطاع العام الاقتصادي، وتنظيم إحداث الشركات المساهمة العمومية والشركات المشتركة وتحديد الأشكال التي يمكن أن تدخل فيها الدولة ممثلة في الخزينة العامة أو

في ملكية وإدارة المؤسسات والشركات العاملة في هذا القطاع، مع الأخذ بالحسبان معايير الحوكمة، وذلك ضماناً لتحقيق الكفاءة الإدارية والاقتصادية وزيادة الربحية والإنتاجية.

تدقيق الحسابات يتم وفق أحكام قانون الشركات الخاصة

وبخصوص مالية الشركة المشتركة والرقابة عليها أظهر مشروع الصك التشريعي أنّ أموال الشركات المشتركة تعدّ من الأموال الخاصة، إضافة لذلك يتم مراعاة أحكام قانون المنافسة ومنع الاحتكار رقم /7/ الصادر عام 2008 وقانون حماية المستهلك الصادر بالمرسوم التشريعي /8/ للعام 2021، بحيث تقوم الشركات المشتركة بتسعير السلع أو الخدمات التي تنتجها على أسس تجارية، وتعد حصة الدولة أو الشركاء العاملين من الربح القابل للتوزيع في الشركات المشتركة إيراداً استثمارياً للدولة أو للشركاء العاملين حسب الحال، وأما تدقيق حساباتها وخسائرها فتعطى وفق أحكام قانون الشركات ...تشرين

http://syrianexpert.net/?p=72515

10 – الرئيس الأسد يصدر مرسوماً تشريعياً يقضي بتعديل عدد من أحكام قانون الضريبة على الدخل

دمشق–سانا، 28–08–2023

أصدر السيد الرئيس بشار الأسد اليوم المرسوم التشريعي رقم / 30 / لعام 2023 القاضي بتعديل مواد وإضافة بنود إلى قانون ضريبة الدخل رقم 24 لعام 2003 وتعديلاته.

وفيما يلي نص المرسوم التشريعي:

المرسوم التشريعي رقم / 30/

رئيس الجمهورية

بناءً على أحكام الدستور.

يرسم ما يلي:

المادة 1-

يعدل البندان /1-9/ من الفقرة /أ/ من المادة /4/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، ليصبحا على النحو الآتي:

1-الجمعيات التعاونية الاستهلاكية وجمعيات السكن والاصطياف، والصناديق التعاونية التابعة لها، والنقابات والاتحادات وذلك فيما يخص الخدمات المباشرة لأعضائها فقط، ويخضع أي نشاط اقتصادي آخر لها للضريبة سواءً أكان تجارياً أم صناعياً أم خدمياً أياً كان المتعامل به.

9-الأرباح السنوية الصافية لمنشآت المباقر والمداجن لأعمال عام 2022 وما بعد.

المادة 2-

يعدل البند /7/ من الفقرة /ب/ من المادة /7/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، ليصبح على النحو الآتي:

7. النفقات المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية، والتبرعات المدفوعة من قبل المكلفين، وبنسبة لا تتجاوز 4% أربعة بالمئة من الأرباح الصافية، بموجب إيصالات رسمية لجهات عامة، أو خاصة تقدم خدمة عامة، شريطة أن تكون الجهتان المتبرعة والمتبرع لها تمسكان قيوداً ودفاتر نظامية مقبولة من قبل الدوائر المالية.

المادة 3-

يضاف بند /9/ إلى الفقرة /ب/ من المادة /7/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، على النحو الآتي:

9. المخصصات المكونة من قبل المصارف وشركات التأمين المتخذة وفق معايير المحاسبة الدولية والقواعد الفنية المقررة من مجلس النقد والتسليف بالنسبة للمصارف ومجلس إدارة هيئة الإشراف على التأمين بالنسبة لشركات التأمين.

المادة 4–

تعدّل المادة /16/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

تطرح الضريبة على الأرباح الصافية بما في ذلك إضافات الدفاع الوطني ورسوم المدارس وحصة البلدية والمساهمة في دعم التنمية المستدامة عدا إضافة الإدارة المحلية والمساهمة الوطنية بإعادة الإعمار، بحسب المعدلات الآتية:

أ .شركات الأشخاص، والشخص الطبيعي والاعتباري غير المشمول بأحكام الفقرة /ب/ من هذه المادة وفق الآتي:

% 10عشرة بالمئة عن جزء الربح الصافي السنوي الواقع بين الحد الأدنى المعفى و/10,000,000/ ل.س عشرة ملايين ليرة سورية.

% 14أربعة عشر بالمئة عن جزء الربح الصافي السنوي الواقع بين /10,000,001/ ل.س عشرة ملايين وليرة واحدة و/30,000,000/ ل.س ثلاثين مليون ليرة سورية.

% 18ثمانية عشر بالمئة عن جزء الربح الصافي السنوي الواقع بين /30,000,001/ ل.س ثلاثين مليون وليرة واحدة و/100,000,000/ ل.س مئة مليون ليرة سورية.

% 22اثنان وعشرون بالمئة عن جزء الربح الصافي السنوي الواقع بين /100,000,001/ ل.س مئة مليون وليرة واحدة و/500,000,000/ ل.س خمسمئة مليون ليرة سورية.

% 25خمسة وعشرون بالمئة عن جزء الربح الصافي السنوي الذي يتجاوز /500,000,000/ ل.س خمسمئة مليون ليرة سورية.

ب .شركات الأموال على اختلاف أنواعها، وفق الآتي:

% 15خمسة عشر بالمئة على الأرباح الصافية التي تحققها الشركات المساهمة التي تم الاكتتاب العام على أسهمها بنسبة تتجاوز 40 % أربعين بالمئة.

% 20عشرون بالمئة على الأرباح الصافية التي تحققها باقي الشركات المساهمة، وعلى الأرباح الصافية التي تحققها الشركات المحدودة المسؤولية وشركات القطاعين العام والمشترك.

% 25خمسة وعشرون بالمئة على الأرباح الصافية التي تحققها المصارف العاملة وشركات التأمين وإعادة التأمين وشركات الوساطة المالية.

% 35خمسة وثلاثون بالمئة على الأرباح الصافية التي تحققها شركات استثمار النفط والغاز.

المادة 5–

تعدّل الفقرة /ب/ من المادة /6/ من المرسوم التشريعي رقم /51/ لعام 2006 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

ب .تحدد نسبة الضريبة الواجب تأديتها من رقم العمل الإجمالي بنسبة 2% اثنين بالمئة لقاء الضريبة على الدخل.

المادة 6–

تعدّل المادة /17/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

أ .على المكلفين المعددين في المادة /2/ من هذا القانون أن يقدموا بيانات أرباحهم السنوية المنصوص عليها في المواد /13 و14 و15 و23/ من هذا القانون معتمدة من قبل محاسب قانوني مرخص من غير العاملين في وزارة المالية.

ب .يعاقب بغرامة مالية تعادل 50% خمسين بالمئة من فرق الضريبة وإضافاتها ومتمماتها الناتجة عن هذه المخالفة على ألا تقل عن /1,000,000/ ل.س مليون ليرة سورية عن بيانات السنة المالية الواحدة التي وقعت فيها المخالفة، كل محاسب قانوني يصادق على بيانات مالية غير مطابقة للواقع بشكل جوهري بقصد التهرب الضريبي أو تخالف أحكام هذا القانون، أو معايير المحاسبة الدولية في حال كان المكلف ملزماً بها، أو القوانين والأنظمة النافذة، ويحال المحاسب القانوني المخالف إلى تنظيمه المهني أو النقابي لمحاسبته مسلكياً.

ج .إذا قدم المكلف بيانات غير معتمدة وفقاً لأحكام الفقرة /أ/ من هذه المادة يبلغ إنذاراً بالامتثال، فإن لم يمتثل لذلك خلال /30/ يوماً من تاريخ تبليغه الإنذار فلا يعتد بالبيان غير المعتمد ويضاف إلى الضريبة المترتبة عليه غرامة عدم اعتماد البيان قدرها 10%

عشرة بالمئة منها، وتخفض هذه الغرامة إلى 5% خمسة بالمئة إذا امتثل المكلف خلال المهلة المذكورة.

د .يعاقب بغرامة مالية تعادل مثلي فرق الضريبة المتحقق وإضافاتها ومتمماتها الناتجة عن المخالفة على ألا تقل عن /10,000,000/ ل.س عشرة ملايين ليرة سورية عن بيانات السنة المالية الواحدة التي وقعت فيها المخالفة، كل من قام بتصميم أو إعداد برنامج أو نظام محاسبي لأي مكلف أو لأي شخص أو مكّنه منه بأية وسيلة كانت، بحيث يكون معداً لغرض تنظيم السجلات والدفاتر والبيانات والمعلومات المالية غير المطابقة للواقع بشكل جوهري بقصد التهرب الضريبي، ويحال المخالف المتسبب إلى تنظيمه المهني أو النقابي لمحاسبته مسلكياً.

المادة 7 –

تعدّل المادة /18/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

مع مراعاة أحكام المادة /17/ من هذا القانون:

أ –1 .إذا لم يقدم المكلف الخاضع للضريبة البيان المنصوص عليه في المواد /13 و15 و23/ من هذا القانون ضمن المهلة المحددة، تقدّر الدوائر المالية أرباحه مباشرةً وفقاً لفعالياته ونشاطاته والمعلومات الأخرى المتوفرة لديها وبصورة لا تقل عن ضعف أعلى رقم سنوي للأرباح الصافية التي كُلف بها خلال السنوات الخمس الأخيرة، وفي هذه الحالة يتم تغريم المكلف بغرامة تعادل 120% مئة وعشرين بالمئة من الضريبة المقررة عن سنة التكليف، ولا يجوز الاعتماد في تطبيق هذه الفقرة على تكليف تم أساساً على ضعف أعلى رقم سنوي للأرباح.

–2إذا تقدم المكلف الخاضع للضريبة بالبيان المنصوص عليه في المواد /13 و15 و23/ ضمن المهلة المحددة ولم يبرز القيود المحاسبية المنصوص عليها في المادة /6/ من هذا القانون أو رفض تقديم المستندات والوثائق المنصوص عليها في المواد /14 و15 و23/ منه خلال /15/ يوماً من اليوم التالي لتبلغه طلب الدوائر المالية، تقدّر الدوائر المالية أرباحه مباشرةً وفقاً لفعالياته ونشاطاته والمعلومات الأخرى المتوفرة لديها وبصورة لا تقل عن ضعف أعلى رقم سنوي للأرباح التي كلف بها خلال السنوات

الخمس الأخيرة، وفي هذه الحالة يتم تغريم المكلف بغرامة تعادل 60% ستين بالمئة من الضريبة المقررة عن سنة التكليف، ولا يجوز الاعتماد في تطبيق هذه الفقرة على تكليف تم أساساً على ضعف أعلى رقم سنوي للأرباح.

ب .إذا قدّم المكلف بيان أرباحه ضمن موعده القانوني وأبرز القيود المحاسبية الممسوكة من قبله مع سائر الوثائق والمستندات، وثبت للدوائر المالية عدم شمولها بعض نشاطاته، تقدّر أرباحه بصورة مباشرة، ويغرم في هذه الحالة بغرامة تعادل مثلي فرق الضريبة المتحقق وإضافاتها ومتمماتها على الربح المكتوم.

ج .إذا قدّم المكلف بيان أرباحه ضمن موعده القانوني وأبرز القيود المحاسبية الممسوكة من قبله مع الوثائق والمستندات الثبوتية المؤيدة لها، وقبلتها الدوائر المالية أساساً في التكليف من حيث المبدأ أو اكتفت بتعديل بعض نتائجها، يجري تكليفه بالضريبة وفقاً للقرار القطعي الصادر من قبل لجان الضريبة المختصة، ويخضع التعديل الضريبي الناتج في حال الزيادة وفق أحكام هذه المادة للغرامة بنسبة 10% عشرة بالمئة من فرق الضريبة المتحقق وإضافاتها ومتمماتها، ويعاد المبلغ الزائد دون فائدة للمكلف في حال ثبوت التعديل بنقص التكليف.

المادة 8–

تعدّل المادة /20/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

أ .ينزل من الربح السنوي الصافي مبلغ /3,000,000/ ل.س ثلاثة ملايين ليرة سورية كحد أدنى معفى من الضريبة إذا كان المكلف شخصاً طبيعياً، ويجزأ هذا الحد بنسبة مدة التكليف التي تقل عن سنة.

ب .يستفيد من تنزيل الحد الأدنى المعفى من الضريبة كل شريك في شركة التضامن وكل شريك مسؤول دون حد في شركة التوصية، ولا يستفيد الشريك الواحد من هذا التنزيل إلا مرة واحدة إذا كان شريكاً في أكثر من شركة.

ج .يتوقف التنزيل المنصوص عليه في هذه المادة على قيام المكلف بالواجبات المنصوص عليها في المواد /6 و13 و14 و15 و23/ من هذا القانون على أن تكون المؤسسة أو الشركة أو المنشأة مسجلة في السجل التجاري.

المادة 9–

تعدّل المادة /26/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

أ .للدوائر المالية في سبيل تحقق الضريبة على المكلفين أن تقوم أو توعز بالقيام بأعمال التدقيق أو التحقّق التي من شأنها أن تقدم لها إيضاحاً، وأن تطلب من المكلفين، ومن المكلفين الآخرين ومن جهات القطاع العام جميع الوثائق الحسابية والقوائم والعقود، وكل من يكون لديه المعلومات والوثائق التي تطلبها الدوائر المالية بمقتضى هذه المادة.

ب .يغرم بقرار من وزير المالية كل من يرفض إعطاء الوثائق المشار إليها في الفقرة /أ/ من هذه المادة بغرامة مالية قدرها 5% خمسة بالمئة من فرق الضريبة المتحقق وإضافاتها ومتمماتها الناتج عن هذه المخالفة، على ألا تقل عن /100,000/ ل.س مئة ألف ليرة سورية عن كل وثيقة لم تقدم، وتضاعف الغرامة في حال التكرار.

المادة 10–

تضاف الفقرة /و/ لأحكام المادة /29/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، على النحو الآتي:

و .يشترط في الاعتراض تسديد تأمين مقداره /100,000/ ل.س مئة ألف ليرة سورية، ويرد هذا المبلغ إلى المكلف في حال ثبوت أحقيته بالاعتراض كلاً أو جزءاً.

المادة 11–

تعدّل المادة /34/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

أ .إن طلب إعادة النظر لا يوقف التحصيل، ولا تقبله اللجنة ما لم يرفق به إيصال يثبت أن المكلف دفع إلى الخزينة بدلاً مقداره /150,000/ ل.س مئة وخمسون ألف ليرة سورية.

ب .يجب أن يؤدى البدل خلال مهلة طلب إعادة النظر أو طلب التصحيح أو طلب الطعن تحت طائلة رد الطلب.

المادة 12–

تعدّل المادة /43/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، المعدلة بالمادة /13/ من المرسوم التشريعي رقم /51/ لعام 2006 والمعدلة بالمادة /2/ من المرسوم التشريعي رقم /10/ لعام 2015، لتصبح على النحو الآتي:

أ. يجري التصنيف العام لمكلفي ضريبة الدخل المقطوع عن فعالياتهم كل ثلاث سنوات تبدأ من أول سنة 2024.

ب. يجوز إعادة تصنيف بعض المهن أو بعض المكلفين إذا طرأ تبدل لا يقل عن نسبة 25% خمسة وعشرين بالمئة زيادةً أو نقصاً على رقم العمل السنوي، دون التقيد بالمدة المنصوص عليها في الفقرة /أ/ من هذه المادة.

ج. لوزير المالية بعد انقضاء سنة من بدء سريان التصنيف، إعادة التصنيف سواء أكان التكليف نهائياً أم غير نهائي.

د. تصبح التكاليف الضريبية لمكلفي الضريبة على الدخل فئة الدخل المقطوع قطعية بحق الإدارة الضريبية مع انقضاء السنة المالية الثانية من دورة التصنيف اعتباراً من دورة التصنيف عام 2024.

هـ. تعتمد نتائج الربط الإلكتروني لأعمال المكلفين من فئة الدخل المقطوع (الملزمين بالربط الإلكتروني بناء على قرارات من الإدارة الضريبية) مع الإدارة الضريبية أساساً في تحديد رقم العمل السنوي لاحتساب الضريبة على الدخل.

المادة 13–

تعدّل الفقرة /ج/ من المادة /44/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

ج. يراعى تنزيل حد أدنى معفى مقطوع من الأرباح السنوية قدره /2,000,000/ ل.س مليونا ليرة سورية لكل سيارة.

المادة 14–

يضاف بند /هـ/ لأحكام الفقرة /1/ من المادة /51/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، المعدلة بالمادة /17/ من المرسوم التشريعي رقم /51/ لعام 2006 والمعدلة بالمادة /2/ من المرسوم التشريعي رقم /17/ لعام 2013 وتعديلاته والمعدلة بالمادة /8/ من المرسوم التشريعي رقم /10/ لعام 2015 وفق الآتي:

هـ. إذا طرأت زيادة على رقم العمل المحدد لهم بالتكليف الضريبي بنسبة 25% خمسة وعشرين بالمئة فأكثر خلال سنة التكليف.

المادة 15–

تعدّل المادة /52/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، المعدلة بالمادة /18/ من المرسوم التشريعي رقم /51/ لعام 2006 والمعدلة بالمادة /10/ من المرسوم التشريعي رقم /10/ لعام 2015، لتصبح على النحو الآتي:

أ. تترتب الضريبة على المكلف بدءاً من بداية السنة الأولى لدورات التصنيف المحددة بموجب الفقرات /أ – ب– ج/ من المادة /43/ من هذا القانون وإذا طرأ تبديل على المطرح أثناء السنة تعتبر الضريبة المؤداة سلفة على ما يترتب على المكلف ويسوى المبلغ المدفوع على ضوء التبديل، أما في الحالات المنصوص عليها في المادة /51/ من هذا القانون فتعد الضريبة مترتبة بدءاً من أول الشهر الذي يلي تاريخ حدوث الواقعة المنشئة للتكليف وتحسب بشكل جزئي من الضريبة السنوية وبنسبة عدد أشهر الممارسة الفعلية.

ب. تترتب الضريبة على المكلف بموجب الفقرة /هـ/ من المادة /43/ من هذا القانون، بناءً على رقم عمله بدءاً من تاريخ اعتماد الربط الإلكتروني له وبنهاية كل سنة تكليف.

ج. تستحق الضريبة على المكلف بعد انقضاء شهرين على الشهر الذي تم فيه تبليغه قرار لجنة التصنيف البدائية أو قرار اللجنة الاستئنافية المنشئ لزيادة.

المادة 16–

تعدّل المادة /54/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

في حال تخلف المكلف عن تقديم البيان في الحالات التي ينشأ فيها فرض الضريبة أو زيادة فيها، يغرم بغرامة مقطوعة إضافية قدرها 50% خمسون بالمئة من الضريبة المكتومة أو من الزيادة فيها وتسري الغرامة على الفترة من تاريخ الواقعة وحتى نهاية الشهر الذي تم فيه الاكتشاف.

المادة 17–

تعدّل المادة /58/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

أ. تطوى كل التحققات من الضرائب والرسوم وبدلات الخدمات التي لا يتجاوز قيمة كل منها /1,000/ ل.س ألف ليرة سورية، ولا ترد المبالغ المسددة قبل نفاذ هذا التعديل لهذه المادة من القانون.

ب. يتم في حساب عمليات تحقق وتحصيل الضرائب والرسوم وبدلات الخدمات والطوابع المالية وغير المالية على اختلافها، وأية أعباء مالية على المكلفين وإضافاتها وغراماتها وما يعود منه لجهات عامة أخرى الجبر إلى الـ /100/ ل.س المئة ليرة سورية الأعلى.

المادة 18–

تعدّل المادة /60/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

ينزل حد أدنى معفى قدره /3,000,000/ ل.س ثلاثة ملايين ليرة سورية سنوياً من الأرباح الصافية السنوية العائدة لمكلفي المهن العلمية غير التجارية التي يغلب في ممارستها الجهد الفكري الإنساني على رأس المال بصرف النظر عن الزمرة التي يخضعون لها.

المادة 19–

تعدّل المادة /68/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

أ. يحدد معدل الضريبة على دخل الرواتب والأجور بما في ذلك إضافات الدفاع الوطني ورسوم المدارس وحصة البلدية والمساهمة النقدية في دعم التنمية المستدامة على النحو الآتي:

% 5خمسة بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الواقع بين الحد الأدنى المعفى و/250,000/ ل.س.

% 7سبعة بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الواقع بين /250,001 و450,000/ ل.س.

% 9تسعة بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الواقع بين /450,001 و650,000/ ل.س.

% 11أحد عشر بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الواقع بين /650,001 و850,000/ ل.س.

% 13ثلاثة عشر بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الواقع بين /850,001 و1,100,000/ ل.س.

% 15خمسة عشر بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الذي يتجاوز /1,100,000/ ل.س.

ب. يحدد معدل الضريبة على دخل الرواتب والأجور بنسبة 5% خمسة بالمئة عن كل دفعة مقطوعة.

المادة 20–

تعدّل المادة /69/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

ينزل من الدخل الصافي الشهري حد أدنى معفى من الضريبة يعادل الحد الأدنى العام للأجور المحدد للعاملين بالقطاع العام.

المادة 21–

يعدل البند /3/ من الفقرة /ب/ من المادة /70/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، ليصبح على النحو الآتي:

3. نفقات التمثيل بما لا يتجاوز 25% خمسة وعشرين بالمئة من الراتب أو الأجر الشهري المقطوع وشريطة ألا يزيد المبلغ عن /200,000/ ل.س مئتي ألف ليرة سورية.

المادة 22–

تعدّل المادة /77/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

أ. يجب على الجهات المذكورة في المادة /75/ من هذا القانون:

1. أن تقدم إلى الدوائر المالية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انقضاء كل ثلاثة أشهر من السنة قائمة تتضمن:

–جميع البيانات المذكورة في المادة /75/ من هذا القانون.

–مقدار الضريبة المقتطعة من استحقاق المكلفين المذكورين في المادة /75/ من هذا القانون.

2. أن تسدد للدوائر المالية خلال المهلة المنصوص عليها في البند /1/ من هذه الفقرة جميع المبالغ المقتطعة من رواتب وأجور وتعويضات ومكافآت المكلفين المذكورين في المادة /75/ من هذا القانون.

ب. خلافاً لأحكام البند /2/ من الفقرة /أ/ من هذه المادة، لوزير المالية أن يحدد المكلفين الملزمين بالتسديد بشكل شهري خلال خمسة عشر يوماً الأولى من الشهر التالي.

ج. إذا كان الشخص الخاضع للضريبة يؤدي عملاً على أراضي الجمهورية العربية السورية ويتقاضى أجراً من الخارج، يجب عليه تقديم بيان بأجره وتسديد الضريبة المترتبة عليه خلال المهل المحددة في هذه المادة.

د. تصبح التكاليف الضريبية لمكلفي الضريبة على دخل الرواتب والأجور قطعية بحق الإدارة الضريبية مع انقضاء السنة المالية الخامسة التي تلي سنة التكليف.

المادة 23–

تعدّل المادة /78/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

أ. إذا رفض صاحب العمل إبراز السجل المنصوص عليه في المادة /75/ من هذا القانون حين الطلب وفي محل العمل إلى العاملين في الدوائر المالية المكلفين بالتدقيق، أو لم يقدم القائمة المنصوص عليها في المادة /77/ من هذا القانون يبلغ إنذاراً بالامتثال لأحكام هذا القانون، وإن لم يمتثل خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تبلغه الإنذار تحقق الدوائر المالية الضريبة مباشرةً، وتَفرض بحق صاحب العمل غرامة قدرها 40% أربعون بالمئة من الضريبة المتحققة على العاملين وتخفض هذه الغرامة إلى 20% عشرين بالمئة إذا امتثل المكلف للإنذار.

ب. إذا قدم صاحب العمل بيانات غير صحيحة أو غير كاملة تُفرض بحقه غرامة قدرها 100% مئة بالمئة من الضريبة المترتبة على الجزء المكتوم.

المادة 24–

تعدّل المادة /84/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

يحدد معدل ضريبة دخل ريع رؤوس الأموال المتداولة بنسبة 10% عشرة بالمئة (بما في ذلك إضافات الدفاع الوطني ورسوم المدارس وحصة البلدية والمساهمة النقدية في دعم التنمية المستدامة) عدا إضافة الإدارة المحلية وإضافة المساهمة الوطنية بإعادة الإعمار.

المادة 25–

تعدّل المادة /90/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

أ. كل امتناع عن إبراز الوثائق المبحوث عنها في المادة /89/ من هذا القانون، يثبت بمحضر ينظمه العامل المكلف بالتدقيق، ويعاقب الممتنع عن إبراز الوثائق عن كل مخالفة بغرامة قدرها /100,000/ ل.س مئة ألف ليرة سورية، تُزاد في حال التكرار إلى /300,000/ ل.س ثلاثمئة ألف ليرة سورية.

ب. في حال عدم صحة التصاريح أو البيانات أو غيرها من الوثائق التي تبرز أو ترسل إلى الدوائر المالية تُرفع الضريبة إلى أربعة أمثالها عن المبالغ المكتومة.

المادة 26–

تعدّل المادة /92/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

أ. على كل من يمارس تجارة أو مهنة من شأنها جمع وتحصيل ودفع وشراء قسائم أو غيرها من الأوراق المالية المؤهلة لقبض الأرباح والفوائد والعوائد وجوائز السحب وجوائز التسديد وسائر موارد الأوراق المالية المنصوص عليها في المادة /91/ من هذا القانون، أن يقدم إلى الدوائر المالية تصريحاً بذلك.

ب. كل من يخالف أحكام الفقرة /أ/ من هذه المادة، تثبت بحقه هذه المخالفة بمحضر ينظمه العامل المالي المكلف بالمراقبة والتدقيق، وتفرض بحقه غرامة قدرها /1,000,000/ ل.س مليون ليرة سورية.

المادة 27–

تعدّل المادة /100/ من القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي:

تفرض بحق كل من يخالف أحكام المادة /99/ من هذا القانون، غرامة قدرها 10% عشرة بالمئة من الضريبة المتوجبة على ألا تقل عن /10,000/ ل.س عشرة آلاف ليرة سورية، وتفرض عن كل فرد من الذين شملتهم المخالفة، وإضافة إلى ذلك تستوفى من الدائن ثلاثة أمثال الضريبة المدفوعة، وتثبت المخالفات بمحضر ينظمه العاملون في الدوائر المالية ذوو الصلاحية.

المادة 28–

أ. تُحدد الإدارة الضريبية البرامج الحاسوبية المعتمدة لتنظيم الحسابات أو إصدار الفواتير. كما يتم منح موافقات استخدام البرامج الحاسوبية وإصدار الفواتير الإلكترونية بقرار من المدير العام للهيئة العامة للضرائب والرسوم وفق أسس ومعايير تحدد بقرار من وزير المالية.

ب. يُحدد بقرار من المدير العام للهيئة العامة للضرائب والرسوم المكلفون الملزمون بالربط الإلكتروني لحساباتهم، مع قاعدة بيانات الإدارة الضريبية وفق أسس ومعايير تحدد بقرار من وزير المالية.

ج. كل من يخالف أحكام الفقرتين /أ/ و /ب/ من هذه المادة تغلق منشأته لمدة عشرة أيام بقرار من وزير المالية، ويستبدل الإغلاق بغرامة لا تتجاوز /5,000,000/ ل.س خمسة ملايين ليرة سورية عن كل يوم لمكلفي فئة الأرباح الحقيقية و/1,000,000/ ل.س مليون ليرة سورية لمكلفي فئة الدخل المقطوع إذا طلب المكلف ذلك، وتحدد بقرار من وزير المالية القواعد الناظمة لعملية الاستبدال.

د. يُبلغ المكلف بأي وسيلة من وسائل التبليغ المقبولة قانوناً بجميع الوثائق المتعلقة بتحقق وتحصيل الضرائب والرسوم وبدلات الخدمات وأية أعباء مالية تحصل استناداً لأحكام قانون جباية الأموال العامة رقم /341/ لعام 1956 وتعديلاته.

المادة 29–

أ. تطبق المعدلات الضريبية المقررة والحد الأدنى المعفى من الضريبة بموجب أحكام المادتين /4/ و/8/ من هذا المرسوم التشريعي على التكاليف العائدة للأعمال الجارية ابتداء من تاريخ 2024/1/1، أما بالنسبة للمكلفين الذين عدلت سنوات تكليفهم على أساس موسمي فتطبق عليهم المعدلات المذكورة على أرباح أعمال السنة الموسمية.

ب. تطبق أحكام المواد /19 و20 و21/ من هذا المرسوم التشريعي الخاصة بمكلفي الضريبة على دخل الرواتب والأجور اعتباراً من أول الشهر الذي يلي تاريخ صدوره.

المادة 30–

لا تطبق أحكام هذا المرسوم التشريعي على العقود التي تم الإعلان عنها في ظل نفاذ أحكام القانون رقم /60/ لعام 2004.

المادة 31–

يلغى العمل بالأحكام القانونية الآتية:

أ. المواد /1، 2، 3، 4/ من القانون رقم /60/ لعام 2004.

ب. القانون رقم /13/ لعام 2019.

ج. المادة /12/ من المرسوم التشريعي رقم /51/ لعام 2006.

د. المادة /1/ من المرسوم التشريعي رقم /10/ لعام 2015.

المادة 32–

تصدر التعليمات التنفيذية لأحكام هذا المرسوم التشريعي بقرار من وزير المالية.

المادة 33–

أ. ينشر هذا المرسوم التشريعي في الجريدة الرسمية.

ب. مع مراعاة أحكام المادة /29/ من هذا المرسوم التشريعي، يعد هذا المرسوم التشريعي نافذاً بدءاً من أول الشهر الذي يلي تاريخ نشره.

دمشق في 12 / 2 / 1445 هجري الموافق لـ 28 / 8 / 2023 ميلادي

رئيس الجمهورية

بشار الأسد

https://sana.sy/?p=1955388

11 – ونوس: المرسوم 30 شمل إعفاءات وتخفيضات ضريبية مهمة على الرواتب والأجور والدخل المقطوع

دمشق–سانا، 28–08–2023

أكد مدير عام الهيئة العامة للضرائب والرسوم منذر ونوس أن المرسوم التشريعي رقم 30 الصادر اليوم، والقاضي بتعديل مواد وإضافة بنود إلى قانون ضريبة الدخل رقم 24 لعام 2003 وتعديلاته، شمل العديد من الإعفاءات والتخفيضات الضريبية المهمة على الرواتب والأجور والدخل المقطوع والأرباح الحقيقية، مبيناً أنه تم بموجب المرسوم التشريعي رفع الحد الأدنى المعفى من الضريبة من 50 ألف ليرة سورية إلى الحد الأدنى من الرواتب والأجور للعاملين بالقطاع العام، وهو 185940 ليرةً سوريةً.

وأوضح ونوس في تصريح لمراسل سانا أن الحد الأدنى المعفى من ضريبة الدخل على الرواتب والأجور أصبح "ديناميكياً ومتحركاً" بموجب المرسوم التشريعي الصادر اليوم، وهو قابل للتغير في حال تغير سلم الرواتب والأجور، حيث لم يتم النص على رقم ثابت للحد الأدنى المعفى من الضريبة، لافتاً إلى أن سريان التعديلات الضريبية على الرواتب والأجور متضمنةً رفع الحد الأدنى المعفى والتخفيضات على الشرائح، يبدأ اعتباراً من بداية الشهر القادم.

وأشار إلى أن المرسوم التشريعي عدل وخفض في الوقت ذاته الشرائح الضريبية للضريبة على الرواتب والأجور، وأصبحت 6 شرائح تبدأ من 5

بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الواقع بين الحد الأدنى المعفى و250 ألف ليرة، وتصل إلى 15 بالمئة للشريحة العليا عن جزء الدخل الصافي الشهري الذي يتجاوز مليوناً ومئة ألف ليرة، علماً أن الضريبة كانت محددةً سابقاً بـ 18 بالمئة عن الدخل الصافي الذي يتجاوز 260 ألف ليرة.

وتابع ونوس: إنه بموجب التعديلات الجديدة أصبح سقف تعويض التمثيل المعفى من الضريبة 200 ألف ليرة بعدما كان 30 ألف ليرة، وتم تعديل سلم الضريبة على الدخل بالنسبة لأصحاب المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية وشركات الأفراد وأصحاب المهن العلمية، فأصبح الحد الأدنى المعفى هو 3 ملايين ليرة سنوياً بدلاً من 50 ألف ليرة كما كان سابقاً، وأصبح الحد الأول هو ما بين الحد الأدنى المعفى من الضريبة و10 ملايين ليرة، بينما أصبحت الضريبة محددةً بـ 25 بالمئة على الشريحة العليا من الأرباح الصافية التي تتجاوز نصف مليار ليرة، بعدما كانت 28 بالمئة للأرباح التي تتجاوز 3 ملايين ليرة فقط.

وتم بموجب المرسوم التشريعي تخفيض ضريبة الدخل على المنشآت السياحية من 2.5 بالمئة إلى 2 بالمئة، وإعادة ضريبة الرواتب والأجور في المنشآت السياحية من نصف بالمئة من رقم العمل الإجمالي إلى وضعها الطبيعي المرتبط برواتب العاملين بالمنشأة السياحية، حسبما أكد ونوس، موضحاً أنه تم أيضاً إعفاء كامل أرباح منشآت المباقر والمداجن اعتباراً من عام 2022 حتى تاريخه في إطار الدعم المقدم للإنتاج الزراعي والحيواني.

كما تم تعديل سقف النفقات المتعلقة بالمساهمة المجتمعية والتبرعات المدفوعة من قبل الأفراد المكلفين ضريبياً من 3 بالمئة إلى 4 بالمئة، وفقاً لونوس، بينما أصبحت دورة التصنيف الضريبي 3 سنوات لكل المكلفين، كاشفاً عن اتخاذ إجراء مهم ضمن المرسوم يتمثل "بطي كل تحققات الضرائب والرسوم وبدلات الخدمات والأعباء المالية التي لا تتجاوز ألف ليرة سورية بالكامل"، ووفقاً لتعليمات وزارة المالية لا يتوجب على المستفيدين من هذا الإعفاء تقديم أي طلب نهائياً، حيث سيتم تنفيذ ذلك إدارياً دون العودة للمكلف.

وفي ختام حديثه أكد ونوس أن المرسوم التشريعي رقم 30 لعام 2023 شمل تخفيضات ضريبيةً ملموسةً جداً، وهو يأتي ضمن خطة عمل وزارة المالية لزيادة كفاءة الإدارة الضريبية، وبهدف تحفيز المكلفين ضريبياً على الالتزام بالتشريعات الضريبية ضمن سياق عمل الوزارة القائم على تبسيط الإجراءات وأتمتة العمل الضريبي، ليكون هناك دور اقتصادي واجتماعي حقيقي للضرائب والرسوم. وسيم العدوي، https://sana.sy/?p=1955642

12 – بالأرقام والبيانات... الوضع الاقتصادي في محافظة السويداء قبل الأزمة وخلالها....

زياد غصن، مقالتي في موقع الميادين نت....

السويداء: الجذر الاقتصادي لاحتجاجات متكررة

بصرف النظر عما آلت إليه احتجاجات السويداء من مواقف سياسية على خلفية الأعلام وبعض الشعارات المرفوعة، فإن الجذر الاقتصادي والمعيشي لهذه الاحتجاجات يستحق بعضاً من تسليط الضوء، وبعيداً من أي حسابات سياسية، ولا سيما أن هذه الاحتجاجات تكررت قبل نحو عامين.

هذا الأمر يتطلب إجراء مقاربة موضوعية للأوضاع الاقتصادية السائدة في المحافظة قبل الأزمة وخلالها، وصولاً إلى تحديد بعض ملامح المشكلة الاقتصادية التي تعانيها المحافظة الجنوبية في البلاد، لا سيما في ظل وجود نسبة ليست قليلة من الفقر في خضم المعلومات المتداولة عن المحافظة من حيث بعض المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية المهمة.

الزراعة والتجارة

تمتد المحافظة على مساحة تشكل ما نسبته 3% من إجمالي مساحة البلاد، وهي تصنف ديموغرافياً ثاني أصغر محافظة سورية من حيث عدد السكان، إذ قدر عدد سكانها المقيمين فيها بحلول منتصف العام 2010 بنحو 361 ألف نسمة، مشكلين بذلك ما نسبته 1.8% من إجمالي عدد سكان سوريا، يعيش القسم الأكبر منهم، والمقدر بأكثر من 68%، في الريف، فيما لا تتجاوز نسبة الحضر سوى 31.3%.

هذا الأمر ربما عائد إلى أن النشاط الزراعي هو أحد أهم مصدرين للدخل في المحافظة، إلى جانب نشاط الخدمات، إذ تشير تقديرات بحثية مستقلة إلى أن الزراعة تشكل ما نسبته 22.5% من إجمالي الناتج المحلي للمحافظة، الذي يأتي في المرتبة ما قبل الأخيرة لجهة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي للبلاد، إذ لم تتجاوز تلك النسبة نحو 1.6% عام 2010.

أما النشاط الخدمي، فهو يشكل ما نسبته 27.6% من ناتج المحافظة، وثالثاً يأتي النشاط التجاري بنسبة 18.1%، ثم رابعاً النقل والتخزين والاتصالات بنحو 8.8%. وتفسر تركيبة الناتج المحلي للمحافظة تبعاً للقطاعات لماذا لم تسلم المحافظة من التأثيرات الاقتصادية والاجتماعية المباشرة والعميقة للأزمة رغم بقاء مناطقها الإدارية الثلاث بالعموم آمنة.

في استعراض لباقي المؤشرات المتعلقة بالأوضاع المعيشية، يمكن التوقف عند 3 مؤشرات أساسية يمكنها أن تعطي صورة عن الأوضاع المعيشية في المحافظة قبل الأزمة:

المؤشر الأول يتعلق بمتوسط الإنفاق الشهري للأسرة في المحافظة، والذي وصل، بحسب مسح دخل الأسرة ونفقاتها في العام 2009، إلى نحو 28370 ليرة، كانت نسبة الإنفاق على الغذاء منه نحو 38.5%، وعلى السلع غير الغذائية نحو 61.5%.

هذا الأمر يجعلنا نخلص إلى استنتاج بسيط، هو أن المستوى المعيشي كان بالعموم جيداً بدليل تقديرات معدل الفقر الإجمالي المسجل في المحافظة، والذي يمثل المؤشر الثاني من بين المؤشرات الثلاثة. وبحسب التقديرات البحثية، فإن معدل الفقر الإجمالي في المحافظة سجل نحو 18% عام 2010، في الوقت الذي كان هذا المعدل يسجل في المحافظات المجاورة لها نسباً أعلى. فمثلاً هو قدر في دمشق بنحو 24%، وفي ريف دمشق 28%، وفي درعا 21%، لكن الأمر اختلفت قليلاً في معدل الفقر الشديد، فنحو 7% من سكان المحافظة كانوا يعانون فقراً شديداً، في مقابل 6% في ريف دمشق، و3% في دمشق. وحدها درعا من المحافظات المجاورة سجلت معدلاً أعلى منها في الفقر الشديد 9%.

المؤشر الثالث يتعلق بمعدل البطالة المسجل في المحافظة خلال العام 2010، والمقدر بنحو 12.9%، وهو مقارنة بمعدل البطالة المسجل على المستوى الوطني، البالغ 8.9%، يبدو كبيراً، لكن البيانات تبين أن نسبة العاطلين من العمل في المحافظة من إجمالي العاطلين من العمل في البلاد لم تكن تتجاوز آنذاك 2.9%، علماً أن نسبة القوة البشرية بين 15–64 سنة

شكلت ما نسبته 48.5%، فيما نسبة كبار السن (65 وأكثر) تصل إلى 2.6%، وهو ما يؤكد أن مجتمع المحافظة لا يزال فتياً.

خلال الأزمة

خلال سنوات الأزمة، مرت المحافظة بمرحلتين: الأولى كانت مع السنوات الأولى من عمر الأزمة. في هذه المرحلة، كانت المحافظة من أقل المحافظات السورية التي شهدت حركة خروج للسكان منها باتجاه المحافظات الأخرى أو خارج البلاد نظراً إلى حالة الاستقرار التي عاشتها في تلك الفترة.

ووفقاً لبيانات مسح السكان لعام 2014، فإن عدد مغادري المحافظة لم يتجاوز 2500 نازح استقروا في محافظات أخرى، ونحو 1600 مهاجر قصدوا دول أخرى، فيما عدد اللاجئين كان لا يذكر.

وتضيف البيانات المذكورة أن عدد سكان المحافظة بلغ منتصف ذلك العام نحو 395 ألف شخص. ومثل جميع المناطق التي بقيت آمنة، فقد شكلت مدن المحافظة وقراها مقصداً لأكثر من 72 ألف شخص اضطروا إلى مغادرة منازلهم بفعل تدهور الأوضاع الأمنية، منهم نحو 2000 شخص نزحوا من بعض مناطق المحافظة التي كانت على تماس مع مناطق غير مستقرة، و70 ألفاً نزحوا من محافظات أخرى.

أما المرحلة الثانية، وهي تشمل النصف الثاني من عمر الأزمة، فقد شهدت المحافظة خلالها تدهوراً أمنياً كبيراً، على خلفية ظهور متزايد لنشاط عصابات متخصصة في عمليات الخطف والقتل، الأمر الذي أفقدها استقرارها وأمنها وحولها إلى محافظة طاردة للسكان، ولا سيما ممن نزح إليها مع بدايات الأزمة، وحتى بالنسبة إلى بعض مواطنيها.

هذا الأمر كان له أثره الكبير في معدلات نمو النشاط الاقتصادي، إذ تأثرت عمليات النقل بين المحافظة والمحافظات الأخرى وتراجع النشاط التجاري، ما أدى مع تعمّق تداعيات الأزمة اقتصادياً واجتماعياً إلى ارتفاع معدلات الفقر في المحافظة، وذلك بالتوازي مع ارتفاعه في عموم المحافظات الأخرى، لكن السويداء بقيت إلى جانب اللاذقية الأقل بين شقيقاتها لجهة معدل الفقر الإجمالي المقدر فيها عام 2019 بنحو 77%، فيما كان في دمشق 81%، وفي ريف دمشق 88%، وفي درعا 82.%

هذا الأمر ينطبق كذلك على معدلات الفقر الشديد التي وصلت في المحافظة إلى نحو 53%، لتكون بذلك أقل محافظة بعد اللاذقية (51%) في انتشار نسبة الفقر الشديد، إلا أن تدهور الأوضاع الاقتصادية بشكل متسارع منذ بداية العام 2020 انعكس سريعاً على مستويات الأمن الغذائي التي بلغت في السويداء أرقاماً جعلتها تحتل المرتبة السابعة في نسبة الأسر التي تعاني من انعدام أمنها الغذائي (8.9%)، والمرتبة الثالثة لجهة الأسر التي تعاني من انعدام متوسط في أمنها الغذائي (50%)، والمرتبة التاسعة من حيث نسبة الأسر المعرض أمنها الغذائي للخسارة (36%)، والمرتبة الرابعة من حيث نسبة الأسر التي تتمتع بأمن غذائي.(5%)

اللافت في كل ما سبق ما ورد في بيانات رسمية متعلقة بتقدير حجم الأضرار التي لحقت بالوحدات السكنية والبنى التحتية خلال فترة الأزمة، فعلى الرغم من أن المحافظة لم تشهد أي معارك باستثناء الهجوم الدامي الذي شنه تنظيم "داعش" الإرهابي على بعض القرى في ريف المحافظة، والذي ذهب ضحيته العديد من الأبرياء المدنيين، فإن التقديرات الرسمية تتحدث عن أن

الضرر الذي لحق بالبنى التحتية قدر بنحو 47%، فيما ضرر الوحدات السكنية لم يتجاوز 0.2%.

حل واحد

بناء على ما تم رصده من بيانات ومؤشرات إحصائية رسمية غير رسمية، فإن ما تعيشه السويداء من أوضاع اقتصادية ومعيشية يكاد يكون متماثلاً لما تعيشه المحافظات الأخرى. وبناء عليه، فإن معالجة ما تعانيه المحافظة لا يمكن أن تكون منفصلة عن الإطار الوطني لعدة أسباب، أهمها أن تنشيط الواقع الاقتصادي في المحافظة يحتاج إلى تحسن الأوضاع الأمنية الاقتصادية في المحافظات الأخرى المجاورة لها والمؤثرة في نشاطها الاقتصادي، فضلاً عن أن المتغيرات الواجب إحداثها على مستوى السياسات الاقتصادية العامة في البلاد هي التي يمكن أن تؤثر في اقتصاديات المناطق.

وحتى عند التفكير في سياسات تنموية إقليمية تراعي خصوصية المناطق الجغرافية للبلاد، وهي وظيفية هيئة التخطيط الإقليمي، فإن السويداء، باعتبارها جزءاً من المنطقة الجنوبية، ستكون مرتبطة بمحافظتي درعا والقنيطرة، بالنظر إلى تماثل الأنشطة الاقتصادية في المحافظات الثلاث. والجميع اليوم بانتظار ما ستبادر الحكومة السورية إلى فعله لاحتواء هذه الاحتجاجات ومعالجة جذورها الاقتصادية والاجتماعية.

وحتى ذلك الوقت، فإن السؤال الذي يتردد على ألسنة كثيرين: هل تبقى احتجاجات السويداء محافظة على جذرها الاقتصادي والاجتماعي أم أنها ستتعداها وتميل مع طروحات ومشروعات سياسية تطرح من هنا أو هناك، باتت مقلقة لمستقبل وحدة البلاد وسيادتها، وتخضع للتسييس الكامل، كما حدث في احتجاجات بعض المناطق الخارجة عن السيطرة، التي قالت إنها

خرجت نصرة للسويداء، لكن بشعارات سياسية سبق للقيادات الدينية في المحافظة الجنوبية أن رفضتها؟

https://www.almayadeen.net/articles/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%AF%D8%A7%D8%A1:-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B0%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A-%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%AC%D8%A7%D8%AA-%D9%85%D8%AA%D9%83%D8%B1%D8%B1%D8%A9

13 – الرئيس الأسد خلال لقائه لي تشيانغ في بكين: التوجه شرقاً ضمانة سياسية وثقافية واقتصادية بالنسبة لسورية

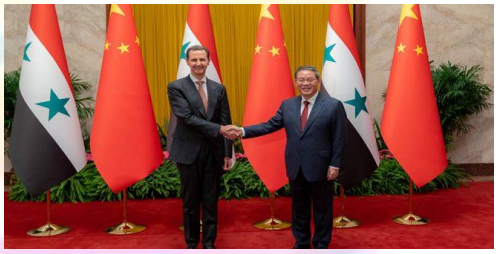

بكين–سانا، 25–09–2023

أكد السيد الرئيس بشار الأسد أن سورية اليوم أكثر تمسكاً بالتوجه شرقاً لأنه الضمانة السياسية والثقافية والاقتصادية بالنسبة لها، وهذا مبدأ في السياسة السورية.

وقال الرئيس الأسد خلال لقائه اليوم رئيس الوزراء الصيني لي تشيانغ في العاصمة الصينية بكين: أهنئكم على التنظيم الرائع لافتتاح بطولة الألعاب الآسيوية منذ يومين، وأود التوجه بالشكر لكم على الاهتمام بكل تفاصيل هذه الزيارة لتكون زيارة ناجحة، ويسعدني أن ألتقي بكم اليوم بعد لقاء ناجح جداً بيني وبين الرئيس شي جين بينغ في خانجو تحدثنا خلاله بالعناوين العامة

والعريضة، وكان من أهم نتائج هذا الاجتماع هو الإعلان الإستراتيجي للعلاقة بين بلدينا

وتابع الرئيس الأسد: أتقدم بالشكر لحكومتكم على الدعم الذي قدمته لسورية خلال الحرب بشكل عام، وخلال الزلزال الذي أصاب سورية في بداية هذا العام بشكل خاص، هذا الدعم.. سواء كان دعماً إنسانياً أو سياسياً بمواقف الصين المتقدمة على الساحة الدولية كان له أثر كبير في تخفيف آثار الحرب عن سورية وفي دعمها في معركتها ضد الإرهاب وضد الحصار من جانب آخر.

وقال الرئيس الأسد: لا شك أن الصين اليوم تلعب دوراً كبيراً على الساحة الدولية، الصداقة أو العلاقة القديمة التي تكلمتم عنها والتي بنت عبر آلاف وعبر عشرات السنين مؤخراً ثقة كبيرة بين بلدينا، السبب أنها مبنية على تاريخ متشابه والأهم على مبادئ ثابتة، هذه المبادئ هي نفسها التي يمكن أن ننطلق منها باتجاه المستقبل، اليوم العالم يتغير، والصين تلعب دوراً هاماً في إعادة التوازن الدولي في هذا العالم، نحن نعتقد أن هذه العلاقة يمكن أن تنطلق من خلال المبادرات الصينية، مبادرة الحضارة العالمية، مبادرة الأمن العالمي، مبادرة التنمية العالمية، الجانب التطبيقي الآن لهذه المبادرات هو مبادرة (الحزام والطريق) والتي نستطيع أن ننطلق منها باتجاه تطوير العلاقة في المجال الاقتصادي، وفي المجال الثقافي، بالإضافة إلى العلاقات الثنائية،

لافتاً إلى أن معظم دول العالم تتطلع لأن تتحول العملة الصينية "اليوان" إلى عملة دولية ولا سيما أن السلاح الغربي ضد دول العالم هو سلاح الدولار.

وأضاف الرئيس الأسد: سيكون لدينا ربما الكثير من التفاصيل لبحثها لاحقاً على مستوى المسؤولين.. مرة أخرى أشكركم على كل الترتيبات لهذه الزيارة وأتوجه بالشكر لكل أعضاء الحكومة الصينية.

من جهته اعتبر رئيس الوزراء الصيني أن الحقائق أثبتت أن سورية والصين صديقان، وأن العالم اليوم بعيد كل البعد عن الأمن والاستقرار، وفي هذه المرحلة الحاسمة نحتاج إلى المزيد من التنسيق والتعاون بما يصون المصلحة المشتركة للصين وسورية، مشدداً على الدعم المستمر لسورية بما يحقق التنمية المشتركة بين البلدين.

وقال لي تشيانغ: إن التنمية في سورية تواجه العقوبات والحصار، ولذلك فإن الصين حريصة على انتهاز فرصة إعلان إقامة العلاقات الإستراتيجية خلال لقاء الرئيسين الأسد وشي جين بينغ لتقديم الدعم لسورية وتحويل المزايا الجغرافية السورية إلى فرص تنموية وتقديم الدعم في إعادة الإعمار وترسيخ الاستقرار، معلناً ترحيب الصين بسورية شريكاً في مبادرة الحزام والطريق.

وقال لي تشيانغ للرئيس الأسد: "الصداقة شجرة جذورها الوفاء وأغصانها الوداد، وأنت فخامة الرئيس صديق عزيز وقديم لشعب الصين."

https://sana.sy/?p=1969542

14 – ارتفاع ديون سورية داخلياً ترتفع في موازنة العام الجاري....

الخبير السوري: في 12–09–2023

لا تزال تتوارد بين الحين والآخر فكرة الدين العام في سوريا وتقديرات تتعلق به وفي هذا السياق نفى أستاذ بكلية الاقتصاد في جامعة تشرين الدكتور ذو الفقار عبود توافر أرقام رسمية حول حجم الدين العام لسوريا، لكن وحسب بعض البيانات الرسمية وتقديرات صندوق النقد العربي، فإنَّ إجمالي الدين العام ليس ثابتاً بل هو رقم متذبذب صعوداً وهبوطاً، فقد بلغ حجم الدين الداخلي على الحكومة السورية 1.1 تريليون ليرة سورية (عند سعر صرف الدولار يساوي نحو 4900 ليرة)، ولا سيما بعد طرح وزارة المالية مزاد بقيمة 83 مليار ليرة لشراء سندات وأذونات خزينة عبر بورصة دمشق استناداً إلى القانون رقم 60 لعام 2007."

وقال عبود لموقع أثر برس المحلي إذا أضفنا "الديون التي أعلنت عنها الحكومة العام 2021، والبالغة حوالي 465 مليار ليرة سندات خزينة وشهادات إيداع لديون العام الماضي، فنحن أمام ديون داخلية لموازنة العام الجاري تبلغ 1.3 تريليون ليرة سورية، علماً بأن هناك تقديرات ترفع هذا الرقم إلى حوالي أربعة تريليونات ليرة سورية. والمعلن حكومياً من هدف طرح السندات هو تمويل الإنفاق الاستثماري بالموازنة العامة وتأمين فرص استثمارية للقطاع المصرفي، في حين يعتقد بعض الاقتصاديين بأن الهدف هو تمويل الشق الجاري بالموازنة لتسديد الأجور في القطاع العام بدليل عدم قدرة الحكومة على زيادة الأجور لفترة طويلة تعدت السنة، فضلاً عن ضعف

قدرتها على الاستيراد أو حتى التدخل المباشر لإسعاف الليرة السورية التي تراجعت إلى أكثر من عشرة آلاف ليرة مقابل الدولار الواحد"، لكن في المصلحة فإن كلا طرفي عملية الاقتراض الداخلي خاسراً، إذ وفقاً للدكتور عبود "الدائن أو مشتري السندات خاسر حكماً ومهما بلغت نسبة الفائدة، لأن نسبة التضخم السنوي لليرة تلتهم أي معدل فائدة ولو كان مرتفعاً، كما أن الطرف المدين خاسر، لأنها تمول عجز الموازنة عبر دين داخلي، يتم إنفاقه على الأجور والنفقات الجارية، من دون إقامة مشروعات استثمارية يمكن أن تؤمن عائدات توازي على الأقل سعر الفائدة."

https://syrianexpert.net/?p=73214

15 – إعمار سورية الدورة التاسعة

سرور: "عمرها ٢٠٢٣" منصة لعقد اتفاقيات جديدة ومهمة لإعادة الإعمار

برعاية وزارة الاشغال العامة والاسكان ومشاركة أكثر من ١٨٣ شركة محلية وأجنبية انطلقت مساء الأربعاء ٢٧ ايلول فعاليات الدورة الثامنة

لمعرض إعادة إعمار سورية عمرها 2023 على أرض مدينة المعارض بدمشق والتي تنظمه مؤسسة الباشق للمعارض والمؤتمرات. ويهدف المعرض الذي يستمر لغاية الاول من تشرين الأول الى التعريف بأهم الشركات والمؤسسات المحلية والدولية التي تعنى بمجال إعادة الإعمار والبناء.

كما يتبنى منظمو معرض إعادة إعمار سورية برنامجاً خاصاً لدعم وزيادة عدد رجال الأعمال المهتمين بزيارة المعرض والالتقاء بمئات العارضين من أغلب الدول الذين يحرصون على المشاركة في عملية إعادة إعمار سورية.

المحامي فيصل سرور وهو مستشار قانوني لعدد من شركات المقاولات التي تعنى بإعادة الإعمار وإنشاء المباني أكد أن معرض "عمرها ٢٠٢٣" فرصة هامة لكافة المقاولين والمهتمين بمجال البناء للاطلاع على أحدث ما توصل إليه العالم من شركات عالمية ودولية بما يخص مواد البناء والتقنيات والتكنولوجيا المستخدمة في هذا المجال، كما يعتبر منصة لعقد اتفاقيات جديدة ومهمة لإعادة الإعمار من خلال تبادل الخبرات وتامين المواد والمقاولات والبناء. وأشار سرور إلى حجم المشاركات الكبير في المعرض والذي شمل الشركات الوطنية من القطاعين العام والخاص والشركات الخارجية الصديقة التي تطرح منتجات جديدة ومتطورة.

يذكر أن المعرض يستقبل زواره من الساعة 5 إلى الساعة 11 مع مواصلات مؤمنة من وإلى مدينة المعارض على مدار أيام انعقاده بمعدل رحلة كل نصف ساعة من نقطتي انطلاق في جسر السيد الرئيس وساحة باب توما. https://www.facebook.com/rebuild.sy/

16 – كيف يمكن للدولة السورية أن تحدث من أدوارها من دون أن تتخلى عن مسؤوليتها الاجتماعية؟

زياد غصن، مقالتي في صحيفة الأخبار اللبنانية في عددها الصادر السبت الماضي....

«سوريا الدولة» بعد ستّة عقود: نهاية صلاحية «الدور الأبوي»

في تعاطيها مع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتدهورة اليوم، لا تَخرج معظم الإجراءات المتَّخذة من قِبَل الحكومة السورية عن كونها «ردّات فعل»، هدفها ضبط هذا التدهور أو الحدّ من خسائره فقط، وهو ما يفسّره كثيرون بضعف أداء الفريق الحكومي، وعدم قدرته على اجتراح حلول مبتكرة أو غير تقليدية. لكن في المقابل، ثمّة مَن يعتقد أن ما تعانيه البلاد حالياً لا يمكن مواجهته، بعيداً من طريقة «ردّات الفعل»، بالسياسات والإجراءات نفسها التي كانت معتمَدة قبل حوالي عقدين أو ثلاثة عقود، ولا سيما في ما يتعلّق بدور الدولة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ذلك أن البيئة العامّة، من حيث الإمكانات والموارد وأهلية مؤسّسات الدولة، اختلفت تماماً عن السابق. كما أن الظروف الإقليمية والدولية تغيّرت هي الأخرى؛ ففي الماضي، فرضت التجربة الاشتراكية نفسها على البلاد كمنطلق أيديولوجي للتموضع السياسي، وأما اليوم، فإن الهدف الأساس هو منع انهيار البلاد اقتصادياً. وعلى رغم أن العقود الثلاثة الماضية شهدت إدخال بعض التعديلات على دور الدولة في إطار موجات الإصلاح والانفتاح، إلّا أنها لم تصل إلى مرحلة إعادة هيكلة الدور المذكور وعصرنته كاملاً، في ما يمكن عزوه إمّا إلى الفشل المؤسّساتي في استشراف ما قد ينجم عن استمرار الدولة في ممارسة مهامها التقليدية من مشكلات وصعوبات، أو الخوف من تبعات

السير في عملية إعادة هيكلة تلك المهام، لجهة موقف الأحزاب والقوى السياسية والاجتماعية والمدنية، المتخوّفة من أن تؤدّي هذه العملية إلى انسحاب الدولة من الحياة العامة.

إعادة هيكلة شاملة

غالباً ما يُختصر الحديث عن دور الدولة في سوريا بالجانب الاقتصادي فقط، فيما عملياً هذا الدور امتدّ ليشمل على مدار العقود الستّة الماضية مختلف نواحي الحياة اليومية، وذلك في إطار ما عُرف بمصطلح «الدولة الأبوية». وقد أسهم الدور المذكور، لسنوات عدّة، في توفير الخدمات شبه المجانية لعموم المواطنين، وتوفير الحدّ الأدنى من احتياجات الطبقات الفقيرة وصاحبة الدخل المحدود، فضلاً عن دعم الأنشطة الاجتماعية والثقافية، التي وإن كانت «مؤدلجة»، إلّا أنها وفّرت مناخاً ساعد بشكل ما شريحة اجتماعية واسعة على العمل وتحقيق مصالحها. وفي السياق، يَعتبر الأستاذ في كلية الاقتصاد في جامعة دمشق، عابد فضلية، أن «الدور الاقتصادي للدولة السورية ذو طبيعة متميّزة تختلف عن الدور السائد في معظم دول العالم، ولنتذكّر ابتداع مصطلح "الطريق الثالث إلى الاشتراكية" لتوصيف النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي في سوريا»، مضيفاً أن «دور الدولة لدينا تُراوح ما بين "الدولة المتدخّلة" إيجاباً لصالح الشرائح الضعيفة والكادحة وذوي الدخل المحدود، وبين "الدولة الراعية"، والدولة "ذات الاقتصاد الحر المقيَّد"». ويلفت فضلية، في حديث إلى «الأخبار»، إلى أن هذا الدور «تَغيّر أو اعتدل سابقاً بين فترة تنموية وأخرى بحسب الظروف المحيطة وتحدّيات الواقع، كما هو الأمر منذ بداية عام 2012 وحتى تاريخه، حيث ارتبط بما تقتضيه

ظروف وضغوط الواقع القاسية الداخلية والخارجية من جهة؛ وإمكانات الدولة المادية وقدرتها على التدخل الإيجابي والدعم الاجتماعي من جهة أخرى».

بناءً عليه، يتمحور جزء كبير من النقاش الدائر حالياً حول الأدوار الجديدة المطلوب من الدولة النهوض بها، سواءً على الصعيد الاقتصادي، أو الاجتماعي، أو حتى الثقافي، وفقاً للإمكانات والموارد المتاحة، وللأهداف المراد تحقيقها. وفي هذا المجال، يعتقد الأستاذ في كلية الاقتصاد في جامعة دمشق، غسان إبراهيم، أن «المطلوب اليوم، وقبل الغد، العمل على إعادة هيكلة دور الدولة، لا بل إن هذا الأمر كان يجب أن يحدث قبل سنوات. وهذه الهيكلة تحدث فقط من خلال تطبيق القوانين والتشريعات والأنظمة، فمفهوم الدولة اليوم ليس أكثر من قيامها بالإدارة والتخطيط والتنظيم، بمعنى آخر ألّا تحلّ الدولة بأيّ شكل من الأشكال محلّ الأفراد أو تُزاحمهم في ما يتعلّق بالأنشطة الاقتصادية أو الاجتماعية أو الفكرية». ويوضح إبراهيم، في تصريح إلى «الأخبار»، أن «تدخّل الدولة في الاقتصاد لا يتمّ من خلال ملكيتها للمشاريع والمنشآت، وهو الشكل الفظّ والبدائي، وإنّما من خلال التشريعات والقوانين والأنظمة، وهو الشكل الراقي والعصري، بحيث يقتصر حضورها أو تدخّلها المباشر على بعض المحاصيل الاستراتيجية كالقمح مثلاً، والمشروعات الصناعية التي لها علاقة بالأمن الوطني. باختصار، على الدولة ألّا تكون ربّ عمل على غرار الأفراد». وفي الاتّجاه نفسه، يَعتبر الباحث الاقتصادي، زكي محشي، أن «دور الدولة الأساسي هو العمل على تهيئة الظروف المناسبة التي تعزّز من قدرة الأفراد على ممارسة دورهم الاقتصادي والاجتماعي والفكري بشكل فعّال ومنتج يخدم أهداف هؤلاء الأفراد، كما يخدم الصالح العام الذي يسعى لتحقيق الرفاه للجميع من دون

استثناء. كما يجب على أجهزة الدولة العمل بشكل تدريجي، ووفق استراتيجية واضحة، على إعادة بناء "الثقة" بها بدلاً من هدر الموارد على تعزيز "هيبتها"؛ فالثقة وحدها هي التي تعيد إلى الدولة فعاليتها واستقرارها المستدام بعيداً عن الدور الأبوي الوصائي».

التوقيت المناسب: في كثير من اللجان التي شُكّلت لمناقشة اقتراحات الإصلاح الاقتصادي، لم يكن هناك خلاف على أن الدولة لم تَعُد معنيّة بإنتاج سلع استهلاكية خفيفة، وأن سياسة التوظيف الاجتماعي كانت أحد أسباب تراجع إنتاجية المؤسّسات العامة، وأن آليات الدعم الاجتماعي المطبَّقة منحازة إلى الأغنياء أكثر من خدمتها للفقراء وأصحاب الدخل المحدود. إنّما كلّ ذلك وغيره بقي محفوظاً ضمن تقارير ومذكّرات، وحتى عندما حاولت بعض الحكومات تغيير جانب من هذا الوضع، مُنيت بالفشل جرّاء عدم نضوج مشاريعها وضعف إجراءاتها وقواعد بياناتها، الأمر الذي خلق حالة من الهلع لدى المواطنين عند سماعهم بأيّ مشروع حكومي يستهدف تغيير الواقع الذي اعتادوا عليه طوال العقود السابقة. ويطرح ما تَقدّم تساؤلات عن إمكانية نجاح عملية استبدال أو تطوير الدولة لأدوارها في هذه المرحلة؛ فمن جهة، وصلت الأوضاع المعيشية والاجتماعية إلى حافّة خطرة، ومن جهة ثانية، فإن ظروف الحرب، التي فاقمت من المشكلة، قد لا تتيح إنجاز المطلوب وفق ما هو مخطَّط له.

على أيّ حال، ثمّة اتفاق على أن المرحلة الحالية تمثّل التوقيت المناسب لطرح فكرة إعادة هيكلة دور الدولة على النقاش العام، وصولاً إلى سيناريوات تحقّق المصلحة الوطنية. وفي هذا الإطار، يرى محشي أنه «على الرغم من التدهور الرهيب على الأصعدة كافة في سوريا، فإن الوقت الحالي هو

المناسب لمناقشة مفهوم الدولة ودورها، شريطة أن تمتلك المؤسّسات الحالية الرغبة في التغيير وأن تشارك في هذه المناقشة من دون أن تقوم بالتوجيه أو الوصاية». ويستعين إبراهيم، بدوره، بالمثل الصيني القائل: «إذا وقعتَ في أزمة فإنه يمكنك أن تحوّلها إلى فرصة»، ليؤكد أن «اليوم هو التوقيت المناسب لكي تستكشف طاقات الأفراد والشركات من جميع القطاعات، وكيفية استثمارها لمعالجة الأزمة الاقتصادية وتداعياتها الاجتماعية أو السياسية أو الفكرية». وفي الاتجاه نفسه، يَعتبر فضلية أن «الرؤية الممكنة والأكثر واقعية وموضوعية تتلخّص في ألّا تتخلّى الدولة عن دورها الاقتصادي، الاجتماعي، المعيشي، الرقابي، الرعائي، الأبوي، وذلك بناءً على متطلّبات واقعنا الاستثنائي الصعب، لكن بعيداً من النمطية في التفكير والتشريع واتّخاذ القرارات ووضع التعليمات، وبعيداً من بيروقراطية العقل الوظيفي الإجرائي، وإنّما بناءً على رؤى واستراتيجيات وخطط حكومية كلّية شاملة، مترابطة، منسجمة قابلة للتحقيق».

https://www.al-akhbar.com/Syria/370780/%D8%B3%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A9-%D8%A8%D8%B9%D8%AF-%D8%B3%D8%AA-%D8%A9-%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%AF-%D9%86%D9%87%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D8%B5%D9%84%D8%A7%D8%AD%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%A8%D9%88%D9%8A

انتهى التقرير

The report ended

Raport się zakończył

* * *